مجلة جامعة أم القرى

لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية

الموقع الإلكتروني: https://uqu.edu.sa/jill

جامعة أم القرى
UMM AL-QURA UNIVERSITY

تجريد حواشي ابن رجب الحديثية على جزء القراءة خلفَ الإمام

Hadith abstraction from the footnotes of Ibnu Rajab to the book "Al-Qira'atu khalfal Imam."

سلطان عبد الله الشثري

الأستاذ المساعد في كلية الشريعة، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.

Sultan bin Abdullah bin Al-Shathri

Assistant Professor, at the College of Sharia, King Faisal University, Kingdom Of Saudi Arabia

تاريخ التقديم:29/05/24: تاريخ ارسال التعديلات: 05/08/24 تاريخ القبول:01/09/24

Received:29/05/24 Revised:05/08/24 Accepted: 01/09/24

الملخص:

كتَبَ الحافظُ ابنُ رجب – رحمه الله– حواشيَ على كتاب: القِراءة خلفَ الإمام لأبي عبد الله البُخاري، وهذه الحواشي أسلوبٌ من أساليب التأليف عند الأئمَّة، ويأتي هذا البحثُ إحياءً لتلك الحواشي بجَمْعها وإفْرادها ودراستها، وبيان ماهيَّة هذه الحواشي، وخلَصَ البحثُ إلى أن عامة هذه الحواشي تعقُّباتٌ للحافظ ابن رجب على الإمام البُخاري، رأى ابن رجب فيها أن الإمام البُخاري قد جانَبَ الصوابَ في عدَّة مسائل، وتبيَّن من خلال الدراسة أنَّ عامَّة المسائل التي انتقَدَها الحافظ ابن رجب لم يُصِب فيها، وأن الصوابَ فيها مع الإمام البُخاري، أو أنَّ المسألة مُحتَمِلة، ويصعُبُ الجزمُ فيها.

الكلمات المفتاحية: قراءة، أهل الرأي، إنصات، عموم، إمام.

Abstract:

Al-Hafiz Ibn Rajab - May Allah have mercy on him - wrote footnotes to the book: “Al-Qira'atu khalfal Imam”. Authored by Abu Abdullah Al-Bukhari, footnotes is one of the methods of authorship among the imams, and this research comes to revive those footnotes by collecting, singling out and studying them, and explaining what these footnotes are, and the research concluded that these footnotes of Al-Hafiz Ibn Rajab on Imam Al-Bukhari, in which Ibn Rajab saw that Imam Al-Bukhari was wrong on several issues, and it was found through the study that the most of the issues criticized by Al-Hafiz Ibnu Rajab was wrong in dealing with them And the truth in dealing with them is with Imam Al-Bukhari, or that the issue is probable, and the confirmation is difficult in them

Keywords: reading, Ahlul-Ra'y, listening, most

معلومات المراسل: سلطان عبدالله الشثري

البريد الالكتروني الرسمي: sultan.alshathri@gmail.com

Doi: https://doi.org/10.54940/si22488687

1658-8738 / © 2025 by the Authors.

Published ***by J. Umm Al-Qura Univ. Shariah. Sci. Islamic Stud.***

المقدمة:

الحمدُ لله رب العالمين قيّوم السماوات والأَرَضين، مدبّر الخلائق أجمعين، والصلاةُ والسلامُ على مَن بَعَثَه اللهُ رحمةً للعالَمين، فقال عزَّ من قائل: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء : 107]

أما بعدُ:

فإنَّ اللهَ لَمَّا جعَل السُّنةَ وحيًا منه؛ هيَّأ لها مَن يَذود عن حِماها، ويُبيّن صحيحَها من سَقيمها، فقام بذلك أفذاذُ الأئمَّة، ومن سُنَّة الله أنْ جعَل الناسَ مراتبَ في الفَهْم، فكلُّ عِلم من العلوم ينقسِمُ المشتغِلون به إلى طبقات، منهم الأئمَّة المقدَّمون، ومنهم المتقِنون الضابِطون، ومنهم مَن له إلمامٌ تامٌّ، ومنهم دونَ ذلك، وهي هِباتٌ يَهَبها الحقُّ -تبارك وتعالى- لمن شاء من عباده.

ولا يَخْفى على ذي لُب أنَّ الإمامَ الحافظَ شيخَ نُقَّاد طبقته أبا عبد الله محمَّد بن إسماعيل البُخاري كان أحدَ أساطين هذا الفن، بل كان دائرةً يدورُ في فَلَكها كثيرٌ من العلماء، وكانت تصنيفاتُه كثيرةً شاملةً لعدَّة فُنون في فَلَك الحديث النبوي، ومن هذه الكتب كتابُ: القراءة خلفَ الإمام، وقد صنَّف الإمام هذا الكتابَ في مسألة شائكة تنازَعَ فيها العلماءُ قَبلَه، وانتصَرَ في كتابه هذا لوجوب القراءة على كلِّ مُصَلٍ، سواءٌ أكان إمامًا أو مأمومًا، في صلاة سِرِيَّة أو جَهريَّة.

واختار قولًا لم يكُن بالمشهور جدًّا، وهو: عدمُ صحَّة ركعة مَن لم يُدرِك القِراءةَ مع الإمام، ولو أدرَكَ الإمامَ راكعًا.

وهو اختيارُ شيخه أبي عبد الله عَلي بن المديني رحمه الله، وهو منسوبٌ إلى أبي هُرَيرة رضي الله عنه.

وقد وصَلَت إلينا نُسَخٌ من هذا الكتاب: مِن أتقَنِها وأحْسَنِها: النسخة المحفوظة في مكتبة الفاتح في إسطنبول تحت رقم: (1131)، وقد قرأ هذه النسخة جماعةٌ من الأكابر: فقد قرأها ابنُ النقيب على أبي الحجَّاج المِزّي، وكذا ابنُ كثير، وقرأها الحافظ ابن رجب، وقرأها الحافظ ابن حجر.

إلا أنَّ اللافتَ للنظر كثرةُ تعليقات الحافظ ابن رجب رحمه الله، بخلاف غيره من الأئمَّة؛ إذ علَّق المِزّي عليها بتعليقَين لبيان اسم رجُلَين فقط، وابن حجر لم يُعلِّق عليها، إنما هي قيود سماعٍ عليه في القاهرة.

مشكلة البحث:

يبحَثُ هذا الجزءُ تعليقاتِ الحافظ ابن رجب على كتاب القراءة خلفَ الإمام للبُخاري، وسيتضمن البحث الإجابة عما يلي:

1. ما نوع هذه الحواشي من حيث إنها تعقُّبات، أو إيضاح وبيان؟
2. ما قيمتها العِلميَّة؟

أهمية البحث:

1. إحياءُ هذه التعليقات التي هي نوعٌ من أنواع التأليف عند الأئمَّة.
2. بيانُ المكانة الحديثيَّة لهذه التعليقات.
3. النظرُ فيما علَّقه الحافظ ابن رجب مُتعَقِّبًا أبا عبد الله البُخاري، والموازنةُ بميزان النقد المحايِد.

الدراسات السابقة:

لم أَجِد بعدَ البحث مَن أفرَدَ تعليقات الحافظ ابن رجب -رحمه الله- بدراسة مستقلَّة تُبيّن مدى أهميَّتها، وموضحًا سببَ هذه التعليقات وماهيَّتها، وقد تتبَّعتُ طبعات القراءة خلفَ الإمام، وعامَّتها لم تعتَمِد على نسخة الفاتح التي فيها تعليقاتُ الحافظ ابن رجب، إلا أني وقفْتُ على ثلاث طبعات اعتمَدَتْ على نسخة الفاتح:

1. رسالة ماجستير من جامعة آل البيت في الأردن، تحقيق الطالب: عبد ربه بن سليمان أبو صعيليك، إشراف: د. مهيب الحصان، وقد حصَل فيها الطالب على درجة الماجستير في كلية الدراسات الفقهية والقانونية.
2. طبعة دار الإمام البُخاري، بتحقيق: هشام بن محمَّد فتحي، وقد جعَل نسخة الفاتح أصلًا لتحقيقه.
3. طبعة دار الصميعي بتحقيق: شايع بن عبد الله الشايع، وحمد بن يحيى آل حطامي.

وقد اتَّسَمت الطبعات الثلاث بسِمة مشترَكة وهي: أنها لم تُثبِت أيًّا من تعليقات الحافظ ابن رجب على النسخة.

منهج البحث:

اعتمَدْتُ على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ حيث تتبَّعْتُ الحواشي من نسخة الفاتح، وجمَعْتُها ودرَسْتُها دراسةً تحليليةً، وقُمْتُ بالموازنة بين آراء الحافظ ابن رجب في تعليقاته، وبين آراء الإمام البُخاري التي علَّقَ عليها.

إجراءات البحث:

1. تتبَّعْتُ الحواشي من نسخة الفاتح، ونسَخْتُها وضبَطْتُها، وقابَلْتُها عدَّةَ مرَّات.
2. نقلت مضمون كلام البخاري معتمِدًا على نسخة المكتبة السلفية – باكستان بتحقيق: فضل الرحمن الثوري، مع مقابَلة النص على نسخة الفاتح.
3. أُعقِّبُ بعد ذلك بتعليق الحافظ ابن رجب، مُبتدئًا بقولي: (تعليق الحافظ ابن رجب).
4. أدرُسُ مرادَ الإمام البُخاري من الكلام المعَلَّق عليه، ثم أُبيّن مرادَ الحافظ ابن رجب من تعليقه.
5. أنقل كلام الحافظ ابن رجب من كتابه فتح الباري الموافق لما في هذه الحواشي إن وجد.
6. أُوازِنُ بينَ الرأيَين، وأُبيّنُ الأقرَبَ للصواب مُبيّنًا سببَ ذلك، إلا ما لم يتضح فيه الصوابُ.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث جمع حواشٍ للعلامة ابن رجب -رحمه الله- كتبها بخطه على جزء القراءة خلف الإمام للإمام أبي عبد الله البخاري -رحمه الله- ودراستها، وبيان ماهية هذه الحواشي، وبيان ما أصاب فيها، وما خالف فيه الصواب.

خطة البحث:

قسَّمتُ البحثَ إلى مقدمة ومبحثَين وخاتمة:

المقدمة وفيها: أهمية الموضوع، وأهدافه، والإجراءات البحثية.

المبحث الأول: التعريف بالحافظ ابن رجب، وبالحاشية، ومنهجه في تعليقاته على كتاب القراءة خلفَ الإمام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة موجَزة للحافظ ابن رجب.

المطلب الثاني: التعريف بالحاشية ومنهج ابن رجب فيها.

المبحث الثاني: حواشي الحافظ ابن رجب، وهي: سبع عشرة حاشية.

الخاتمة وفيها: أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: التعريف بالحافظ ابن رجب، وبالحاشية، ومنهجه في تعليقاته على كتاب القراءة خلفَ الإمام.

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن رجب[1]:

هو العلامة المحدث الفقيه، زَيْن الدين عبد الرحمن بن الشيخ العلَّامة المقرئ أحمد بن رجب عبد الرحمن البَغْدادي، ثم الدِّمَشْقي، الحَنْبَلي، وُلِد سنةَ: (736هـ)، وقيل: (706هـ)، اشتهَرَ بابن رجب، وهو لقبُ جَده عبد الرحمن.

طلبه للعلم:

قَدِم من بغداد مع والده إلى دِمَشْق وهو صغيرٌ، سنةَ أربع وأربعين وسبع مائة، وأخَذ عن جماعة من الكبار منهم:

1. محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الخبَّاز.
2. إبراهيم بن داود العطَّار.
3. أبو الفتح محمَّد بن محمَّد بن إبراهيم الميْدومي.
4. محمَّد بن محمَّد بن محمَّد بن أبي الحرم القَلَانِسي.
5. محمَّد بن أبي بكر الزُّرَعي، المعروف بابن القيِّم.

وغيرهم كثير جدًّا.

أخَذ عنه جماعةٌ من الأكابر منهم:

1. عَلي بن محمَّد بن عبَّاس علاء الدين الشهير بابن اللَّحَّام.
2. محمَّد بن خليل بن محمَّد بن طُوغان المِنْصِفي الحَرِيري الحنبلي[2].
3. أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمَّد بن عُمَر البغدادي التُّسْتَرِي[3].

بل غالبُ الحنابلة في الشام في زمنه أخَذوا عنه، قال ابن حِجِّي: (تخرَّج به غالبُ أصحابنا الحنابلة بدِمَشْق).

ثناء الأئمَّة عليه:

الحافظ ابن رجب كلمةٌ سواءٌ بينَ الموافِق والمخالِف، لا يُعرَف أحدٌ إلا وأثنى عليه، وقد ذكر العُلَيْمي أن الفرق اجتمعت عليه، وأن القلوب مالت إليه بالحب والقبول لزهده وورعه.

وكان صالحًا عفيفًا همُّه العلمُ والانكبابُ عليه، ولم يكن له شغلٌ بأمور الدنيا، توفي –رحمه الله– سنة: (795هـ).

(1) انظر مصادر الترجمة: ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد ابن نقطة (2/72)، والرد الوافر ابن ناصر الدين (ص: 106)، والدرر الكامنة (3/108)، وإنباء الغمر ابن حجر (1/460)، والمقصد الأرشد ابن مفلح (2/81)، والجوهر المنضد يوسف بن عبد الهادي (ص:46)، والسحب الوابلة ابن حميد (2/474).

(2) التاريخ ابن حجي (1/489).

(3) المجمع المؤسس ابن حجر (3/80).

المطلب الثاني: التعريف بحواشي الحافظ ابن رجب على القراءة خلفَ الإمام

وصف النسخة الخطية:

تتكوَّنُ هذه النسخةُ الخطيَّةُ من ثمانٍ وخمسين ورقة، كل ورقة فيها وجهان، وعليها سماعاتٌ لجماعة من الأكابر كالمِزِّي، وابن كثير، وابن النقيب، وابن حجر، والهَيْثَمي، وغيرهم.

إثبات نسبة الحاشية لابن رجب:

ثبوتُ هذه الحاشية للحافظ ابن رجب قَطعيٌّ، ويُمكنُ إثباتُها له بثلاث وسائل:

1. نِسبة الحُفَّاظ هذه الحاشية له، نَسَبها لابن رجب:

أ–الحافظ ابن حجر: فقد نَسَبها الحافظ ابن حجر في حاشية النسخة إلى الحافظ زَيْن الدين ابن رجب وقال: (الحواشي التي فيه بخط الشيخ زَيْن الدين ابن رجب الحنبلي البغدادي نزيل دِمَشْق).

ب–الحافظ السَّخاوي، فقال: (وقد وقَفَ –أي شيخه ابن حجر– على حواشٍ كَتَبها ابنُ رجب على نسخة من القراءة خلفَ الإمام للبُخاري، فيها وَصْفه له بالمَيْل، وتَوْع هوًى، وغَلَبة التعصُّب، وأن عَلي بن المَدِيني ليس بفقيهٍ، ولو لزِم البُخاري أحمد وتفَقَّه به، كان خيرًا له من لزوم عَلي بن المَدِيني وتَخْبيطه، إلى غير ذلك)[4].

2. أنها موافِقةٌ لخطه المعروف، وقد وصَلَنا شيءٌ كثيرٌ بخطه[5].

3. أنَّ بعضاً من المذكور ضمَّنَه كتابه الفتح، وقد ذكَرتُ ذلك في كل موضع وَرَد.

منهج ابن رجب في تعليقاته على جزء القراءة خلفَ الإمام.

اشتمَلَت هذه النسخة على سبع عشرة حاشيةً من الحافظ ابن رجب، وكانت تدورُ في معظمها على الاستدراك على البُخاري، ويتضحُ أن الحافظ ابن رجب لم يكُن موافِقًا للبُخاري على رأيه، وأنه يرى أن اختيار البُخاري لا يَخْلو من مخالَفة شديدة للعلماء؛ فلذلك صرَفَ همَّته إلى تعقُّب البُخاري، وكان من منهجه في التعقب:

1. تعقب البخاري في الرجال، كما في الحاشية الرابعة في تضعيف يحيى البكاء، والحاشية الحادية عشرة في الموازنة بين محمد بن إسحاق وعبد الرحمن بن إسحاق.
2. تعقب في المنهج الحديثي، كما في الحاشية الثانية في الكلام على رد المراسيل.
3. تعقب البخاري في تصحيح الأحاديث، كما في الحاشية الخامس عشرة، في تصحيح خبر ركوع زيد بن ثابت إلى غير القبلة.
4. تعقب البخاري في الاختيارات الفقهية، كما في الحاشية الأولى، في الكلام على وجوب الإنصات عند قراءة الفاتحة، والحاشية الثالثة في الجمع بين الأقوال الفقهية عند قراءة الإمام.
5. تعقب البخاري في نسبة الآراء والأقوال إلى الصحابة، كما في الحاشية التاسعة في نسبة وجوب القراءة وبطلان الركعة إن لم يقرأ لأبي هريرة.

المبحث الثاني: حواشي الحافظ ابن رجب، وهي: سبع عشرة حاشية

الحاشية الأولى: ذكر البخاري مقالة المخالِفِ له في المسألة، وبين أنه أباح للمأموم الثناء خلف الإمام في حال القراءة، ومنعه من قراءة الفاتحة خلف الإمام، وهذا مناقضٌ لعموم الآية التي استدل بها وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204]،

(4) الجواهر والدرر السخاوي (1/381)، وسيأتي الإشارة إلى هذه المقالة في الحاشية رقم: (10).

(5) انظُر: الأثبات في مخطوطات الأئمة، علي بن عبد العزيز الشبل (ص: 391).

فجعل الأمر المسنون مقدمٌ على الفرض الواجب، وهذا عين النقض لقواعد الشرع.[6]

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب عليه بقوله: (بل يجبُ الإنصاتُ، فلا يقولُ شيئًا)[7].

• الدراسة: أراد الإمام البُخاري بيانَ تناقُضٍ وقَع للخَصم؛ وذلك بإيراد مسألة وهي: إنْ منَعَ الخَصمُ من القراءة خلفَ الإمام، فهل يجوزُ للمأموم أنْ يُثنيَ على الله خلفَ الإمام؟ فأجاب الخَصمُ بالإيجاب، فنقَضَ البُخاري عليهم قولَهم بموجِب التناقُض؛ إذ كيف تُبيحون له الثناءَ على الله، وهو داخلٌ تحتَ عموم قوله: ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[الأعراف: 204]، وتَمْنَعونه من القراءة –سواءٌ مَنْع تحريم أو كراهة– لكونه مأمورًا بالإنصات، مع أن الأحاديث تكاثرَت بالأمر بالقراءة وهي عامَّةٌ لكل مُصَلٍّ؟[8]

ومرادُ الحافظ ابن رجب من التعليق نقضُ الإلزام، بأنه أيضًا لا يُثني على الله، بل يلتزِمُ الإنصاتَ، إعمالًا لعموم الآية. وهذا التعليقُ من الحافظ ابن رجب لا يرُدُّ على الإمام البُخاري؛ إذ البُخاري يَحْكي قولًا مخصوصًا يريدُ بيانَ تناقُضِه، ولم يكُن مرادُه بقيَّةَ الأقوال، فهو يُلْزِمُ مَن فَرَّقَ بين الصورتَين فقط، ومَن منَعَ الجميعَ –القراءة والثناء– غيرُ داخلٍ في إيراد الإمام البُخاري، والظاهرُ أن المراد بهذا الإيراد هُم الحنفيَّةُ؛ إذ قد ذَكَر الإمام البُخاري مسألتَين:

الأولى: صلاة راتبة الفَجْر بعدَ إقامة صلاة الفَجْر، وهذه المسألة قد اشتَهَر الخلافُ فيها بينَ الحنفيَّة والجمهور.[9]

الثانية: الثناء على الله خلفَ الإمام، وقد أبْهَمَ الإمامُ البُخاري المسألةَ التي عناها، وتَحتمِل مسألتَين:

• إنْ دخَلَ المقتدي في الصلاة بعدَ شُروع الإمام بالفاتحة، فهل يُشرَعُ له دعاءُ الاستفتاح والثناء أم لا؟ وخلاصةُ الخلاف عندهم أن الإمامَ إنْ كان يَجْهَر بالقراءة، فعامَّةُ الحنفيَّة على أنه لا يَستفتحُ ولا يُثني، وفيه خلافٌ عندهم في المذهب، وأما في الصلاة السِّرِيَّة؛ فإنه يَستفتحُ ويُثني على المعتَمَد، قال ابن عابدين في منية الخالق حاشية البحر الرائق: (وظاهرُه اعتمادُ أنه يأتي به –الثناء– في المخافَتة، وعليه مَشَى في الدرر أيضًا، وكذا في متن التنوير، وكذا في الخانية؛ حيث قال: وينبَغي التفصيلُ إنْ كان الإمام يَجهَر لا يَأْتي به –الثناء– وإنْ كان يُسِرُّ يَأْتي به. اهـ. ومَشَى عليه في المنية أيضًا)[10]، وجعَلَه في حاشيته على الدر المختار هو المعتَمَد؛ فقد نقَلَ تعليل الذخيرة في التفريق بينَ الجَهريَّة والسِّرِيَّة، وختَمَ باعتماد التفريق بينهما[11]، وأظنُّ الإمام البُخاري إنما أراد هذه المسألة.

• إنْ مرَّ بآية عذابٍ أو وعيدٍ، أو ثناءٍ على الله، فإنه يجبُ عليه الإنصاتُ، ولم أجِد لهم قولًا في إثباتها، وعامَّةُ ما وقَفْتُ عليه من كلامهم المنعُ.[12] ولا أظُنُّها المسألةَ المعنيَّةَ، وإنما ذَكَرْتُها تحوُّطًا.

فتعَقُّبُ الحافظ ابن رجب ليس في محله؛ إذ البُخاري –كما سبَقَ– أرادَ الردَّ على مَن فرَّقَ بينَ الصورتَين، ومَن لم يُفرِّق بينَهما لم يُناقِشه.

الحاشية الثانية: ذكر البخاري حديث (من كان له إمام)، وعقب عليه بالتضعيف قال البخاري: (هذا خبرٌ لم يثبُت عند أهل العِلم، أهلُ الحجاز وأهل العراق وغيرهم؛ لإرساله وانقطاعه، رواه ابن شدَّاد، عن النبي ﷺ مرسَلًا)[13].

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب بقوله: (بل المرسَلُ حُجَّةٌ عند جمهور أهل (الحجاز) وأهل (العراق)، حتى الشافعي يحتجُّ به بشروط ذَكَرها)[14].

• الدراسة: أراد الإمام البُخاري أن يُبيِّنَ ضعفَ الحديث الذي تمسَّك به مَن قال: إنَّ المأمومَ لا يقْرأُ خلفَ الإمام؛ اكتفاءً بقراءة الإمام، وبيَّنَ علَّةَ الحديث، ألَا وهي الإرسالُ، وبيَّنَ البُخاري أنَّ أهل العِلم بالحديث من الحجاز والعراق رَدُّوه لعلَّة الإرسال. ومرادُ الحافظ ابن رجب نقضُ هذه العلَّة، وبيَّنَ أنَّ الإرسال ليس علَّةً، بل الجمهور –من علماء الحجاز والعراق– على قَبول الحديث المرسَل، والإمام الشافعي الذي اشتَهَر عنه رَدُّ المرسَل قَبِلَه بشروط ذَكَرها في كتاب الرسالة.

وهذا النقضُ من الحافظ ابن رجب –رحمه الله– ليس بقويٍّ من وجهَين:

الأول: انفكاك الجهة؛ فالبُخاري لم يتكلَّم عن أصْل قَبول المرسَل، وإنما كان يتكلَّمُ عن عَيْن حديثٍ مرسَلٍ، وابن رجب كان يتكلَّم عن أصْل المراسيل، وبينَهما فَرقٌ؛ فكم من خبرٍ مرسَلٍ لم يَقبَله مَن قَبِل المراسيل لعِلَل في المرسِل، أو في الخبر المرسَل، والكلامُ على الفرد ليس كالكلام على القاعدة والأصل.

الثاني: مسألة المرسَل قد نقَلَ غيرُ واحدٍ من الأئمَّة إجماعَ أهل الحديث على ضعف الخبر المرسَل من حيث الأصْل، فالإمام مسلمٌ نقَلَه على لسان الخَصم مقِرًّا له فقال: (والمرسَلُ من الروايات في أصْل قولنا وقول أهل العِلم بالأخبار ليس بحُجَّة)[15]، وقال ابن عبد البر –بعدَ ذِكره قَبول الإمام أبي حنيفة للمرسَل–: (وقال سائرُ أهل الفقه، وجماعة أصحاب الحديثِ في كل الأمصارِ –فيما عَلِمْتُ–: الانقطاعُ في الأثر علَّةٌ تمنَعُ من وجوب العمل به، وسواءٌ عارضه خبرٌ متصلٌ أم لا)[16]ونقل نحوه الحاكم في المدخل إلى الإكليل، وسمى جملة من الأئمة الذين ردوا المرسل.[17]

(6) القراءة خلف الإمام: (ص:8).
(7) ق: (7) وجه: (أ)
(8) القراءة خلف الإمام: (ص:8).
(9) درر الحكام منلا خسرو (1/54).
(10) حاشية ابن عابدين (1/327).
(11) حاشية رد المحتار ابن عابدين: (1/489)، وانظُر: تبيين الحقائق للزيلعي (1/111).
(12) تبيين الحقائق للزيلعي (1/132)، وانظُر: البناية شرح الهداية العيني (2/321)، ودرر الحكام منلا خسرو (1/84)، وحاشية ابن عابدين (1/545).

(13) مدار هذا الإسناد على موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد، وقد اختُلِف على موسى على وجهين:
الأول: وصل الحديث بذكر جابر بن عبد الله، رواه عن موسى على هذا الوجه:
أبو حنيفة النعمان بن ثابت، أخرجه في مسنده –جمع الحصكفي– (رقم: 25)، ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/ 217، رقم: 1294).
وقد اختُلِف على أبي حنيفة في وصله وإرساله، انظُر: العلل للدارقطني (13/372)، والقراءة خلف الإمام للبيهقي (ص:148).
الحسن بن عُمارة، أخرجه ابن عَدي في الكامل (3/440).
طلحة، أخرجه الدارقطني في العلل معلقًا (13/372).
ثلاثتهم: عن موسى بن أبي عائشة، عن شداد، عن جابر موصولًا به.
ولهم متابعة قاصرة من طريق أبي شيبة الواسطي عن الحكم بن عُتَيبة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر، أخرجها البيهقي في القراءة خلف الإمام (ص:154).
الثاني: مَن أرسله عن شداد مرسلًا، رواه عن موسى على هذا الوجه:
سفيان الثوري، أخرجه عبد الرزاق: (3/421، رقم: 2886).
شريك القاضي، أخرجه ابن أبي شيبة (1/330، رقم: 3779).
جرير بن عبد الحميد، أخرجه ابن أبي شيبة (1/330، رقم: 3779).
إسرائيل بن أبي إسحاق، أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/217، رقم: 1296).
شعبة بن الحجاج، ذكره الدارقطني في العلل (13/373) معلقًا.
والراجح الوجه المرسَل لأمور:
• كل مَن وصله ضعيف، كما قال الدارقطني في العلل والسنن.
• ومتابعة أبي شيبة الواسطي لا يُفرَح بها؛ لأنه متروك، وقد ضعفه البيهقي بعد أن ساق خبره، ونقل التضعيف عن ابن معين وأحمد والبخاري والنسائي.
• كل الثقات على روايته مرسَلةً، كما قاله ابن عدي والدارقطني.
• أن الأئمة المتقدمين مجمِعون على تخطئة مَن وصله، قال أبو حاتم في العلل (751/2)، (ولا يختلفُ أهل العلم أن مَن قال: موسى بن أبي عائشة، عن جابر؛ أنه قد أخطأ).
وللوجه الموصول متابعاتٌ كلها ضعيفةٌ عن جابر بن عبد الله.
(14) ق: (7) وجه: (ب).
(15) مقدمة الصحيح لمسلم (1/24).
(16) التمهيد ابن عبد البر (1/5).
(17) المدخل إلى الإكليل للحاكم (ص:176)، وفي بعض مَن سَّماهم نظرٌ.

فأصْلُ المرسَل عندَهم مردودٌ للانقطاع، وهذه طريقةُ أهل الحديث، وإنْ قَبِلوه؛ فإنهم يَقبَلونه في حالةٍ دونَ حالةٍ، وصورةٍ دون صورةٍ.

بل ما ذُكِر من هذين الوجهَين قد أشار لهما ابنُ رجب تفْسه في خاتمة كلامه عن المراسيل محاولًا الجمعَ بينَ كلام الأئمَّة وخلاصة طريقة الجمع عنده التفريق بين منهج المحدثين والفقهاء، فإن المحدث ينظر إلى صحة الحديث المعين وضعفه، فإذا كان إسناده منقطعاً وفيه إرسال، فهو ليس بصحيح بناءً على منهجهم؛ لعدم اتصاله.

وأما الفقيه فإنه ينظر إلى صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث، فإذا عُضِدَ بدلائل أخرى صار عنده غلبة ظن على صحة معناه.[18]

فتعليلُ الإمام البُخاري لرد خبر عبد الله بن شدَّاد سليمٌ من الاعتراض، واستدراك الحافظ ابن رجب على الإمام البُخاري في هذا الموضع ليس بوَجيهٍ.

الحاشية الثالثة: ذكر البخاري قولَ المخالفِ في وجوب الإنصات لقراءة الإمام، ثم أورد عليه إشكالاً مفاده: هل يُمْنَعُ المأموم من القراءة خلف الإمام في حال عدم جهر الإمام بالقراءة؟ وأجاب على لسان الخصم بالإيجاب، وأنه يمنع، فنقض قولهم بكونه مخالفاً لصريح الآية، إذ الآية نصت على الإنصات، والإنصات لا يكون إلا لشيء مسموع، قال الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204][19]

• تعليق الحافظ ابن رجب: (إذا بطَلَ قولُ قومٍ، لم يبطُلْ قولُ مَن خالَفَهم، وجمَعَ بينَ السُّنَن كلها، ولم يرُدَّ بعضَها ببعض، والمصنِّفُ أفرَطَ في الميْل إلى طرف القراءة مخالفةً لأهل الكوفة، ووقَعَ في ذلك نوعُ شغبٍ)[20].

• الدراسة: أراد الإمامُ البُخاري إلزامَ الخَصْم بالتناقُض في الاستدلال؛ حيث عُلِّقَ الاستماعُ في الآية على الإنصات، والإنصاتُ لا يكونُ إلا لشيءٍ مسموعٍ، فلا بدَّ من حَمْله على الجهر، فإنْ قال الخَصمُ: يسكُتُ المأمومُ في السر والجهر وقَعَ في التناقُض؛ حيث ترَكَ الوصفَ الذي عُلِّقَ عليه الحكمُ في الآية، وهو الإنصاتُ لمسموع.

ثم بيَّنَ أن وجهَ الجمع عندَه بينَ الآية والأدلة الآمِرة بالقراءة أنْ يَقْرأ المأمومُ خلفَ الإمام في السريَّة، ويَقْرأ في سَكَتات الإمام في الجهريَّة، فيكون مستمعًا حالَ القراءة، وقارئًا حالَ سكوت الإمام.

وأراد الحافظ ابن رجب أن يُبيِّن أن البُخاري اقتصَرَ في رَدِّه على قولٍ واحدٍ، وهو قول الحنفيَّة في منْع كل قراءة، على كل حالٍ، ولم يَرُدَّ على بقيَّة الأقوال، ولعلَّ بعضَها في نظر الحافظ ابن رجب أوْفَق وأقْوَم، بل لعلَّها في نظر ابن رجب أقْوى في الجمع بينَ النصوص من جَمْع الإمام البُخاري.

والمسألة فيها ثلاثةُ أقوال في الجملة، وتحت كل قول أوجهٌ وتفريعاتٌ:

القول الأول: القراءة مطلقًا في السريَّة والجهريَّة، وهو في الجملة وجوبًا قول: الشافعيَّة في المعتَمَد، والإمام البُخاري، وقول الحنابلة في المعتَمَد استحبابًا، واختَلَفوا فيها بينَ الوجوب والاستحباب، واختَلَفوا في وقت القراءة، فقيل: تركُه حالَ قراءة الإمام، ويَقْرأ بينَ السَّكَتات، أو بعدَ الانتهاء من القراءة، وقبلَ الركوع.

القول الثاني: تُمنَعُ القراءةُ مطلقًا، في الجهريَّة والسريَّة، وهو قول الحنفيَّة، وبعض المالكيَّة، ووقَعَ بينَهم خلافٌ؛ هل المنعُ للتحريم –وهو معتَمَد مذهب الحنفيَّة– أم للكراهة، وهل تبطُلُ الصلاةُ أم لا؟

القول الثالث: التفريق بين الصلاة السريَّة والجهريَّة، فيَقْرأ في السريَّة، ولا يَقْرأ في الجهريَّة، وهو معتَمَد المالكيَّة، ورواية عن الحنابلة، وحكاه الترمذيُّ عن عامَّة أصحاب الحديث، واختَلَفوا: هل النهيُ عن القراءة في الجهريَّة للتحريم أم للكراهة[21]؟

فكأنَّ الحافظ ابن رجب أراد بهذا التعليق القولَ الثالثَ، وهو التفريقُ بينَ السريَّة والجهريَّة، وأن السريَّةَ يَقْرأ بها، وأمَّا الجهريَّة فيُنصِتُ ويستمعُ، ويُفهَمُ هذا من أمرَين:

الأول: ما ذَكَره في تعليقه في المسألة الأولى، حيث علَّق: (بل يجب الإنصاتُ، فلا يقول شيئًا)، وسياق الكلام كان على وجوب الإنصات في الجهريَّة.

الثاني: أنه لا طريقةَ أخرى، فإن البُخاري ردَّ على الطريقة الأولى وهي الإنصاتُ في السريَّة والجهريَّة، واختار الطريقةَ الثانيةَ، وهي القراءةُ في السريَّة والجهريَّة، وابن رجب ردَّ على طريقة البُخاري، فلم يبْقَ إلا التفريقُ بينَ السريَّة والجهريَّة.

الحاشية الرابعة: أورد البخاري خبرين[22]:

الأول: من طريق يحيى البكاء عن ابن عمر حيث سئل عن القراءة خلف الإمام فقال: (ما كانوا يَرَوْنَ بأسًا أنْ يَقْرَأَ بفاتحةِ الكتابِ في نَفْسِه)[23] وهو الأثر الذي علق عليه الحافظ ابن رجب.

والثاني من طريق سالم عن أبيه قال: (يُنصِتُ للإمام فيما جهَرَ)[24].

• تعليق الحافظ ابن رجب: (يحيى البكَّاء تالفٌ، فكيف يَخْفى هذا لولا الميْل)[25].

• الدراسة: كان الإمام البُخاري في سياق الردّ على بعض الآثار التي استدلَّ بها الخَصمُ على منْع القراءة خلفَ الإمام، ثم أورَدَ الإمام جملةً من الآثار التي استدلَّ بها على أن المأموم يقْرأ الفاتحة، ولو كان الإمام في صلاة جهريَّة، ولا يَكْتفي بقراءة الإمام، ومِنْ ضِمْنِهَا أثرُ عبد الله بن عُمَر من طريق يحيى البكَّاء.

وكان مرادُ الحافظ ابن رجب من هذا التعليق بيانَ ضَعْف الأثر، بل ظهور ضَعْفه، وأن البُخاري لم يَخْفَ عليه هذا الضعفُ، وأن الذي حَمَلَ البُخاري على إيراد هذا الأثر شدَّةُ مَيْله عن أهل الرأي.

فأما يحيى البكَّاء فالجماهير على ضَعْفه، ولا يُعرَف أنَّ أحدًا وثَّقه إلا ابنَ سعدٍ، فإنه وثقه، وكأنه أرادَ به توثيقَ العدالة، وأما البُخاري فليس له قولٌ فيه، فقد ذَكَره في التاريخ الكبير، وسكت عنه، ولا يُنسَب لساكتٍ قولٌ، وقد حكى الذَّهَبي في الديوان الإجماعَ على ضَعْفه، فكأنَّه لم يَعتبر توثيقَ ابن سعد، أو لم يَقِف عليه، وحكاه مرةً عن الجمهور[26].

والأصحُّ أن الإمام البُخاري إنما أورَدَ هذا الأثرَ لا لكونه دليلًا وحيدًا عنده، إنما أورَدَه اعتضادًا؛ فقد ذَكَر الإمام البُخاري عن ابن عَمر تفْسه ثلاثةَ آثارٍ، خبر أبي العالية عن ابن عمر، ثم ثنَّى بطريق يحيى البكَّاء، وختَمَ بخبر الزهري عن سالم عن ابن عُمَر[27].

(18) انظر: شرح علل الترمذي: (1/544).
(19) القراءة خلف الإمام: (ص:11).
(20) ق: (9) وجه: (أ)

(21) انظُر الأقوال الثلاثة ومصادرها في: الجامع لأحكام الصلاة لديبان الديبان (2/268-271).
(22) القراءة خلف الإمام: (ص: 15).
(23) أخرجه البخاري في القراءة (ص: 15، رقم: 20).
(24) أخرجه: عبد الرزاق (2/425، رقم: 2906) –ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط: (3/103، رقم: 1315)، وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وذهب ما يُخشى من تدليس ابن جُرَيج، وجعله ابن عبد البر أصح ما ورد عن ابن عمر (11/36) .
(25) ق: (11) وجه: (ب)
(26) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (8/264)، و(8/281)، والجرح والتعديل ابن أبي حاتم: (9/156)، وميزان الاعتدال (4/408)، وديوان الضعفاء للذهبي (ص:438)، وتهذيب التهذيب ابن حجر (14/598).
(27) أخرجه عبد الرزاق (2/383، رقم: 2708) من طريق أيوب، والبخاري في القراءة خلف الإمام (ص: 15، رقم: 19)، من طريق الحسن بن أبي الحسناء، والبيهقي في السنن الكبير (4/25، رقم: ٢٩٤٢) من طريق أبي الأزهر الضُّبَعي.
ثلاثتهم عن أبي العالية، عن ابن عمر بألفاظ متقاربة، وهذا إسنادٌ صحيحٌ عنه.

فالبُخاري لم يعتَمِد على خبر يحيى البكَّاء، وإنما ذَكَره عاضدًا ومفسِّرًا لخبر الزُّهْري عن سالم، وخبر أبي العالية؛ لأن خبر البكَّاء أصرَحُ في المسألة –في أن المأموم يقْرأ في الجهريَّة أيضًا– من خبر أبي العالية، ورواية البكَّاء مُبيِّنةٌ لما أُجمِلَ من قول ابن عُمَر؛ حيث إنَّ خبر أبي العالية عامٌّ في كل صلاة، إلا أنه لم يُفسِّر طريقةَ القراءة خلفَ الإمام في الجهريَّة، وبيَّنتها روايةُ البكَّاء، فهي متابعةٌ على أصْل المعنى؛ لذلك يقرر ابن رجب نفسه أن الأئمة يتسامحون في إخراج حديث من ضعف حديثه ضعفاً غير شديدٍ في أبواب المتابعات والشواهد.[28].

ومن دلائل كَوْن البُخاري لم يعتَمِد على خبر يحيى البكَّاء أنه علَّقه ولم يَصِله؛ فإن البُخاري كان يُدخل بينَه وبينَ عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازي مَخْلَدَ بنَ مالك أبا جعفرٍ الجمَّال النَّيْسَابوري، كما أخرَجَه البيهقي في السنن الكبير [29]، إلا أنه هنا علَّقه عنه، ولم يَصِله، ومن أسباب التعاليق عند البُخاري إنْ كان في إسنادها ضعفٌ كونه في معرض المتابعات والشواهد. [30]

وتبيينُ الأقْوى بالأضْعَف جائزٌ في قول جمهور الأصوليين، يقول العلَّامة الشنقيطي: (وقد تقرر في الأصول أن البيان بما سنده دون سند المبين جائز عند جماهير الأصوليين، وكذلك المحدثون)[31].

وأما أثر الزُّهْري عن سالم عن أبيه ففيه النهيُ عن القراءة حالَ جَهْر الإمام، ومفهومُ المخالفة يَقْتَضي أنْ يقْرأ فيما لم يَجْهَر به الإمام، وكأنَّ البُخاري فَهِم منه دخولَ سَكَتات الإمام في حال عدم الجهر، فاعتضَدَ عند البُخاري صريحُ خبر يحيى البكَّاء، مع مفهوم المخالفة في خبر سالم عن أبيه، وهذا الخبر جعَلَه ابنُ عبد البر أصلًا يُرجَعُ إليه في تفسير كل ما نُقِلَ عن ابن عُمَر [32].

وقال أيضًا: (وهذا يدُلُّ على أنه كان يقْرأ معَه فيما أسرَّ فيه، وكل مَن رَوَى عن نافع عن ابن عُمَر من رواية مالك وغيره من الألفاظ المجمَلة في هذا الحديث؛ فإنه يُفسِّره ويقْضي عليه حديثُ ابن شِهاب عن سالم هذا)[33].

والحافظ ابن رجب إنما علَّق على خبر البكَّاء، ولم يتعقَّب البُخاريَّ في طريق أبي العالية، ولا طريق سالمٍ عن أبيه.

الحاشية الخامسة: أورد البخاري [34] أثراً من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد ونصه: (إذا نَسِيَ فاتحةَ الكتاب لا يُعتَدُّ بتلك الرَكعةِ)[35].

• تعليق الحافظ ابن رجب: (ليثٌ تالفٌ).

• الدراسة: أورد الإمام البُخاري جُملةً من الآثار عن جماعةٍ من الصحابة والتابعين، تدُلُّ على قراءة المأموم خلفَ الإمام، ومن ضمنها أثرُ مجاهد.

وتعقَّبَ الحافظ ابن رجب الإمامَ البُخاريَّ لإخراجه هذا الأثر، ومُفاده: أنَّ راويَه عن مجاهد وهو: ليث بن أبي سُلَيم، شديدُ الضعف تالفٌ.

إلا أنَّ الإمام البُخاري أورَدَه في مَعرِض الاستشهاد، ويدُل على ذلك: أنه علَّقه ولم يَصِله، وقد سبَقَ أنَّ من أغراض التعليق عند البُخاري: (المتابعة والاستشهاد)، وهذا منها.

وأما ليثٌ فهو: ليثُ بن أبي سُلَيم أبو بكر القُرَشي مَوْلاهم الكوفي، وعامَّةُ الأئمَّة على ضَعْفه، وقال عنه البُخاري: (يُضعَّفُ في الحديث)، وقال وقواه ابن معين، ومَن تتبَّعَ كلامَ الأئمَّة لا يَجِدُهم يُشيرون إلى عبارة الحافظ ابن رجب أنه (تالفٌ)، بل عامَّتُهم على أنه ضعيفٌ، إلا أنه يُكتَب في الشواهد والمتابَعات، بل رَفَعه ابنُ مَهْدي وأبو حاتم –على تشَدُّده– فوقَ عطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وأخرَج له مسلمٌ مقرونًا بغيره[36].

وكلمةُ تالف قرينةٌ لعبارة: واهٍ، وشديد الضعف، ومُطَّرَح الحديث، وهي من المراتب الشديدة في الجرح[37].

وقد تتبَعْتُ عبارات الحافظ ابن رجب في كُتُبه، وكيف كان يتعامَلُ مع ليث بن أبي سُلَيم، فإذا التعاملُ متوافقٌ مع عبارات الأئمَّة، فقال: (ضعيفٌ)[38] (ليس بالحافظ، فلا تُقبَل مخالفتُه لثقات أصحاب نافع...)[39]، (فيه ضعفٌ مشهورٌ)[40]، (وفي ليث مقالٌ، لا سيما إذا جَمَعَ في الإسناد بين الرجال)[41]، وذَكَره في باب: (ذِكر مَن ضعُفَ حديثُه إذا جَمَعَ الشيوخ دونَ ما إذا أفْرَدَهم)، ثم ذَكَر قول الدارقُطْني فيه[42].

فهو ليس عند الأئمَّة بتالف، ولا عند البُخاري بتالف، ولا عند ابن رجب نفْسه في بقيَّة كتُبه بتالف، ولعلَّ مَقامَ الرد والتعقُّب هو ما حَمَلَ ابنَ رجب على إطلاق تلك العبارة.

الحاشية السادسة: أورد البخاري أثراً من طريق الحسن عن عمران بن حصين ونصه: «لا تزكو صلاةُ مسلمٍ إلا بطُهورٍ، وكوعٍ، وسجودٍ وراءَ الإمامِ، وإنْ كانَ وَحدَه، بفاتحةِ الكتابِ وآيتَين وثلاثٍ» [43].

• تعليق الحافظ ابن رجب: (زيادٌ تالفٌ، والحسن عندَكَ لم يسمَع من عِمْران، ثم هو دليلٌ على أنَّ مَن وراءَ الإمام لا قراءةَ عليه) [44].

• الدراسة: أورد الإمام البُخاري أثرًا عن عِمْران بن حُصَين، مُستَشهِدًا به على وجوب القراءة على مَن خلفَ الإمام.

وتعقَّبَ الحافظ ابن رجب على الإمام البُخاري إيرادَه لهذا الأثر من ثلاثة أوجه:

أ. ضعف زياد الجصَّاص.

ب. عدم سماع الحسن من عِمْران بن حُصَيْن.

جـ. عدم صحَّة الاستدلال بالأثر على وجوب القراءة.

• فأما ضعفُ زياد الجصَّاص؛ فقد ضعَّفَه الجمهورُ، وتَرَكَه جماعةٌ، حتى أن الذهبي نقل الاتفاق على ضعفه، إلا أنَّ بعض الحُفَّاظ قد قوَّى حالَه، قال العِجْلي: (لا بأسَ به)، وقال البزَّار: (ليس به بأسٌ، وليس بالحافظ)، وقال ابن عَدي: (لم نَجِد له حديثًا منكَرًا، وهو من جُملة مَن يُجمَع ويُكتَب حديثُه) [45]، فهو ضعيفٌ على الصحيح، وهل ضعفُه مما يُقبَل معه الاستشهادُ أم لا؟ للحُفَّاظ طريقتان بناءً على شدَّة ضَعْفه عندَهم، وليس للبُخاري رأيٌ فيما وقَفْتُ عليه.

(28) شرح علل الترمذي ابن رجب (2/831).
(29) السنن الكبير للبيهقي (6/514).
(30) فتح المغيث للسخاوي (1/77)، وانظُر: النكت ابن حجر (1/325).
(31) أضواء البيان للشنقيطي (1/457).
(32) التمهيد ابن عبد البر (11/36).
(33) الاستذكار ابن عبد البر (1/463).
(34) القراءة خلف الإمام: (ص: 16).
(35) أخرجه ابن أبي شيبة (2/297، رقم: 3664) عن ابن عُلَية به.

(36) الضعفاء للبخاري (ص:439 –وهي من زوائد رواية مُسيّح بن سعيد على رواية آدم بن موسى–)، والجرح والتعديل ابن أبي حاتم (7/177)، وتهذيب الكمال للمزي (24/279)، وسير أعلام النبلاء (6/179)، والكاشف للذهبي (2/151)، وتقريب التهذيب: (ص:464).
(37) فتح المغيث للسخاوي (2/127)، وانظُر: معجم ألفاظ الجرح والتعديل لماجد الغوري (ص:80).
(38) فتح الباري ابن رجب (2/9).
(39) فتح الباري ابن رجب (6/102).
(40) فتح الباري ابن رجب (8/126).
(41) فتح الباري ابن رجب (8/302).
(42) شرح علل الترمذي ابن رجب (2/814).
(43) القراءة خلف الإمام: (ص: 16).
(44) ق: (12) وجه: (ب)
(45) التاريخ الكبير للبخاري (3/355)، وتهذيب الكمال للمزي (9/470)، وميزان الاعتدال للذهبي (2/89)، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (5/107)، وتقريب التهذيب ابن حجر (ص:219).

• وأما سماعُ الحسن من عِمْران، ففيه قولان في الجُملة[46]، ولم أرَ قولًا صريحًا للبُخاري أنه لم يسمَع، إلا ما نقَلَه الحاكمُ عن البخاري ومسلم أن الحسن لم يسمع من عمران[47]

ولعلَّ الحافظ ابن رجب اعتمَدَ على الحاكم في نِسبته إلى البُخاري.

• وأما دَلالةُ الأثر على عدم وجوب القِراءة فلم أتبيَّنه تمامًا، إلا أن يُقال: إنَّ الحافظ ابن رجب نظَرَ إلى كلمة الزكاء في قوله: (لا تزكو...) وعدم الزكاء لا يدُل على البُطلان؛ إذ الزكاء تمامٌ وزيادةٌ، بدليل اشتراط قراءة آيتَين أو ثلاثة بعد الفاتحة، وليست واجبةً اتفاقًا.

والجواب عمَّا استَشْكَلَه الحافظ ابن رجب على الإمام البُخاري:

• أن زيادًا الجَصَّاص والحَسَن البَصْري قد توبِعَا على أصْل الخبر عن عِمْران، بل بما هو أصرَحُ من الخبر المعتَرَض عليه، بلفظ: «لا تجوزُ صلاةٌ لا يُقْرأُ فيها بفاتحةِ الكتابِ وآيتَين فصاعدًا»[48].

• أما دَلالة الأثر؛ فإنَّ الراوية الأخرى عن عِمران أصرَحُ في عدم الإجْزاء، ففُسِّرَت الرواية الثانية لمعنى الزكاء في الرواية الأولى، وهي صريحةٌ في عدم الإجْزاء.

الحاشية السابعة: أورد البخاري حديثاً من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص، ونصه: (قال رسول الله ﷺ: (تقْرَؤونَ خَلْفي؟ قالوا: نَعمْ، إنَّا لَنَهُذُّهُ هَذًّا، قال: فلا تَفْعَلوا، إلَّا بأُمِّ القُرآنِ)[49]، وفي إسناده: النضر بن محمد.

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب هنا بتعليق ضرَب عليه –هو فيما يظهر– ولم يتضِحْ تمامًا إلا أنَّ أظهَرَ القراءات له هي: (النَّضْر تالفٌ، فكيف يجوز السكوتُ على هذا، والتنقيب عن عِلَل مخالفيه بالتعَنُّت)[50].

• الدراسة: كان البُخاري في مقام سرد الأحاديث والآثار الدالَّة على وجوب القراءة خلفَ الإمام مطلقًا، سواءٌ أكانت الصلاة سريَّة أم جهريَّة، وأورد فيما أورد حديث عَمْرو بن شُعَيب هذا.

وعلَّق الحافظ ابن رجب تعليقًا بيَّنَ فيه أن النَّضْر راوي الحديث عن عِكْرِمة بن عمَّار تالفٌ ضعيفٌ، وأن هذا لا يَخْفى على البُخاري، ثم ضرَب هو عليه –فيما يظهَر–؛ وذلك أن النَّضْر هنا هو: النَّضْر بن محمَّد بن موسى الجُرَشي اليمامي، وهو ثقةٌ من رجال الستة إلا النَّسائي[51]، فلعلَّ الحافظ ابن رجب اشتبَهَ عليه بغيره في بادئ الأمر؛ وإلا فإنَّ النَّضْر بن محمَّد مشهور بالرواية عن عِكْرِمة بن عمَّار، حتى ذكر أحمد بن عبد الله العِجْلي الحافظ أنه أروى الناس عن عكرمة[52].

الحاشية الثامنة: أورد البخاري حديثاً من طريق أبي الدرداء وفيه أن رجلاً أنصارياً سأل النبي ﷺ هل في كل صلاة قراءة للقرآن؟ (قال: «نَعمْ»، فقال رجُلٌ من الأنصارِ: وَجَبَتْ)[53].

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب بقوله: (فأين تمامُه في أنَّ قراءةَ الإمام تَكْفي المأمومَ)[54].

(46) انظُرها في كتاب: التابعون الثقات المتكَلَّم في سماعهم من الصحابة، مبارك الهاجري (ص:315).
(47) المستدرك للحاكم (8/388، رقم: 8919).
(48) أخرجه: ابن أبي شيبة في المصنف (3/296، رقم: 3660) عن إسماعيل بن عُلَية، وابن المقرئ في المعجم (ص: 92، رقم: 207)، والبيهقي في الخلافيات (2/478، رقم: 1960) من طريق: بشر بن الفضل، كلاهما: عن الجُرَيري عن عبد الله بن بريدة به.
(49) القراءة خلف الإمام: (ص: 17).
(50) ق: (13) وجه: (أ)
(51) انظر: تهذيب الكمال للمزي (29/402)، والكاشف للهبي (2/321)، وتقريب التهذيب: (ص: 562).
(52) الثقات للعجلي (2/313).
(53) القراءة خلف الإمام: (ص:25).
(54) ق: (18) وجه: (ب)

• الدراسة: كان الإمام البُخاري في سياق سَرْد الأحاديث المرفوعة الدالَّة على وجوب القراءة خلفَ الإمام، وذكَر في ضِمن هذا السرد حديثَ أبي الدَّرْداء هذا.

• وعلَّق الحافظ ابن رجب بما مُفادُه أن الإمام البُخاري رَوَى بعضَ الحديث وتَرَك بعضَه، والبعض الذي تَرَكه البُخاري هو: «ما أُرَى الإمامَ إذا أَمَّ القومَ إلا قد كَفَاهُم».

وما اعترَضَ عليه ابن رجب غيرُ وجيه لأمرَين:

• أن البُخاري كان في مَعرِض سَرْد الحديث المرفوع، وأما قوله: «ما أُرَى الإمامَ إذا أَمَّ القومَ إلا قد كَفَاهُم» فالصوابُ فيها أنه من قول أبي الدَّرْداء، ومَن رَفَعه لم يُصِبْ[55].

• أن البُخاري لم تقَعْ له هذه الزيادةُ، وهذا احتمالٌ قويٌّ؛ فقد تتبَّعْتُ هذا الحديثَ في كُتُب البُخاري فلم أَجِده قد ذَكَره ولا مرةً واحدةً بهذه الزيادة، وقد أخرَجه في: القراءة خلفَ الإمام في خمسة مواضع، وأخرَجه في خَلْق أفعال العباد في موضعَين، ولم يذكُر هذه الزيادة[56].

الحاشية التاسعة: ذكر البخاري خبراً عن أبي هريرة – من طريق محمد بن إسحاق– وفيه أنه لا تجزئك الركعة إلا أن تدرك الإمام قائما قبل أن يركع.[57]

تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب بتعليق في قراءته عُسرٌ، وأظهَرُ القراءات هي: (فأين ذِكرُ القراءة، إنما أراد –والله أعلم–: أنَّ رُكنَ القيام إذا فات مع الإمام فاتَتِ الركعةُ)[58].

• كان الإمام البُخاري في مَعرِض سَرْد الأحاديث والآثار الدالَّة على وجوب القراءة، وذَكَر في ضِمن السياق أثرَ أبي هُرَيرةَ هذا، ومأخَذُه أنَّ أبا هُرَيرةَ منَعَ من صحَّة إدراك الركعة لمن لم يُدرِك الإمامَ قائمًا، وكأنَّ البُخاري فَهِمَ من علَّة عدم الإدراك عند أبي هُرَيرةَ هو: فقْدُ رُكْن القيام والقراءة.

واستدرَكَ عليه الحافظ ابن رجب ذلك، ووَجَّه كلامَ أبي هُرَيرةَ على أن العلَّة عندَه فقْد رُكْن القيام لا فقْد القراءة، وهذا ما وَجَّه به في الفتح أيضًا بأبسَط من هذا[59].

وما ذَكَره الحافظ ابن رجب محتَمِلٌ للصواب، إلا أن قول البُخاري أيضًا محتَمِلٌ أيضاً، ويسنُدُ قولَ البُخاري ورودُ الأمر بقراءة الفاتحة عن أبي هُرَيرةَ حتى في الصلاة الجهريَّة، ما يدُلُّ على أنَّ القراءة عنده واجبةٌ؛ لذلك عقَّب البُخاري هذا الأثرَ بما يُفَسِّره ويُعَضِّده عندَه –وهو إما من كلامه أو كلام ابن المديني والبُخاري مُستشهِدٌ به– مبيناً فيه أن من رأى القراءة خلف الإمام يوجب قراءة الفاتحة، وأورد قول أبي هريرة قال: (اقْرأْ بها في نَفْسِكَ يا فارسيُّ، وقال: لا تعتَدَّ بها حتى تُدرِكَ الإمامَ قائمًا)[60]، فظاهرٌ أن البُخاري فَهِمَ أن علَّةَ عدم الإدراك لَمن فاته القيامُ: فَقْدُ القراءة في الصلاة، وتابَع البُخاريَّ على هذا الفَهْم: البَيْهَقيُّ في القراءة خلفَ الإمام.

وتوجيهُ الحافظ ابن رجب لا يُزيل الإشْكال؛ إذ جَعْلُ علَّة عدم الإدراك هو فَقْد رُكْن القيام فقط بمجرَّده ليس قولًا مأثورًا عن أحدٍ، فما حاوَلَ ابن رجب تَرْكه من مخالَفة الجماهير؛ فإنه وقَعَ فيه بهذا التوجيه، وأما القولُ بعدم الإدراك لفَقْد رُكْن القيام والقراءة معًا فمَرْويٌّ عن جماعة يأْتي ذِكرُهم.

(55) فقد رجح الوقف عامةُ الحُفاظ ابن خُزَيمة –وَذكر استحالة نسبة هذا اللفظ للنبي ﷺ– والنَّسائي، والدارقطني، وابن صاعد، والحاكم، والبيهقي. انظُر: السنن الكبرى (1/476، رقم: 997)، والصغرى للبيهقي (2/349، رقم: 935) والسنن للنسائي (2/125، رقم: 1262)، والعلل للدارقطني (6/217)، والقراءة خلف الإمام (ص:174–171) والخلافيات (2/485–487)، والكبير: (4/29) للبيهقي.
(56) انظر القراءة: (ص:6، رقم: 17)، و(ص:7)، و(ص: 6، رقم: 18)، و(ص:25، رقم: 57)، و(ص:59، رقم: 151)، وخلق أفعال العباد للبخاري (ص:103، 105).
(57) القراءة خلف الإمام: (ص:35).
(58) ق: (25) وجه: (أ)
(59) فتح الباري ابن رجب (7/114).
(60) القراءة خلف الإمام للبخاري (ص:36، رقم: 95).

الحاشية العاشرة: أورد البخاري مقالة علي بن عبد الله بن المديني الحافظ، مفسراً مسلك الصحابة رضي الله عنهم، وبين أن الصحابة الذين نقل عنهم إجزاء ركعةٍ من أدرك الإمام راكعاً ولم يقرأ الفاتحة، أن هؤلاء الصحابة لم يوجبوا قراءة الفاتحة ابتداءً، وأما من أوجبها ابتداءً فإن الركعة عندهم لا تتم لمن أدرك الإمام راكعاً ولم يقرأ معه الفاتحة.[61]

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب هنا بقوله: (عَليٌّ هو ابنُ المديني، وليس بفقيهٍ، وفقهاء الحديث كالشافعي وأحمد رَدُّوا هذا، وأنْكَروه، ولو لَزِم البُخاريُّ أحمدَ وتفَقَّهَ به؛ كان خيرًا له من لزوم عَلي بن المديني مع تَخْبيطه)[62].

• الدراسة: كان البُخاري في مَعرِض بيان اختياره -بعدَ أنْ سرَد الأحاديث والآثار في وجوب القراءة- وما فَهِمَه عن الصحابة من عدم إدراك المصلي للركعة إنْ لم يُدرك القراءةَ، وذَكَر البُخاري اختيارَ شيخه عَلي بن المديني.
وتعقَّب الحافظ ابن رجب ذِكرَ البُخاري لاختيار شيخه عَلي بن المديني بكلامٍ قاسٍ، وقد وصَفَ ابنُ رجب اختيارَ البُخاري وشيخه في الفتح بأنه: (شذوذٌ عن أهل العلم، ومخالفةٌ لجماعتهم)[63].

وقد وَقَف الحافظ ابن حجر على النسخة، وكان متألما من مقالة الحافظ ابن رجب هذه خاصَّةً، فقال في غاشيتها: (الحواشي التي فيه بخط الشيخ زَيْن الدِّين ابن رجب الحَنْبَلي البغدادي نزيل دِمَشْق، ولقد أظهَرَ فيها من التعَصُّب والتهَوُّر ما كان ينبغي له أن يَتنزَّهَ عنه. ولكنْ مَن يبلُغ به الغضبُ إلى أن يقول في عَلي بن المديني: إنه ليس بفقيهٍ، يسقُطُ معه الكلام والسلام، كأنه ما طرَقَ سَمْعَه قولُ البُخاري: إنه ما رأى أعلَمَ من عَلي بن المِديني، وقد رأى أحمدَ، وتلك الطبقةَ، وطبقةً قبلَهم بقليلٍ)[64].

والقولُ بعدم إدراك مَن لم يقْرأ الفاتحةَ ليس شذوذًا كما ذَكَر الحافظ ابن رجب -رحمه الله- بل هو قولُ جماعة من العلماء، فهو مرويٌّ عن أبي هُرَيرةَ، وحكاه البُخاري عن عائشة، وأبي سعيد -رضي الله عنهم- وحكاه ابنُ المِديني عن كل مَن أوجَب القراءةَ من الصحابة، وحَكَى معناه ابنُ عبد البر عن: أشْهَب، وحكاه ابن رجب عن ابن خُزَيْمة وصاحبه أبي بكر الصِّبْغي -ونقَله عنه البَيْهَقي- والظاهريَّة، وهو اختيارُ بعض الشافعيَّة، والتَّقِي السُّبْكي فيما حكاه عنه العراقي والمقْبِلي فيما حكاه الشَّوْكاني[65].

الحاشية الحادية عشرة: نقل البخاري خبراً عن أبي هريرة، وبين فيه اختلاف عبد الرحمن بن إسحاق في روايته مع محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، وقدم رواية محمد بن إسحاق، وبين ضعف عبد الرحمن بن إسحاق خاصة إن خالف غيره.[66]

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب هنا بقوله: (عند عامَّة العلماء أن الأمرَ بعكس ما قُلت، وأن عبد الرحمن بن إسحاق مقدَّم على محمَّد بن إسحاق)[67].

• الدراسة: شرَعَ البُخاري في إيراد بعض الحُجَج التي احتجَّ بها المخالفُ، معارضًا لما أوْرَدَه البُخاري من الأدلة، ومن هذه الحُجَج: مخالفةُ عبد الرحمن بن إسحاق المديني عن المقْبُري عن أبي هُرَيْرةَ، لما رواه محمَّد بن إسحاق المِدَني عن الأعرَج عن أبي هُرَيْرةَ.

إذ لفظُ رواية عبد الرحمن بن إسحاق: (مَن أدرَكَ الركعةَ؛ فقَدْ أدرَكَ السَّجْدةَ، ومَن فاتَه قراءةُ أُمِّ القرآنِ؛ فقَدْ فاتَه خيرٌ كثيرٌ). وهذا اللفظُ يَقتضي أن المأموم إنْ أدرَكَ الإمامَ في الركوع؛ فقد أدرَكَ الرَكعةَ، وهذا ما يُخالفُ صريحَ لفظِ ابن إسحاق عن الأعرَج عن أبي هُرَيْرةَ الذي ساقه البُخاري، وفيه عدمُ الاعتداد بالركعة لمن لم يُدرِك الإمامَ قائمًا -وسبَقَ الكلامُ عليه- وبيَّنَ البُخاري أن مخالفةَ عبد الرحمن بن إسحاق لمحمَّد بن إسحاق لا تُقبَل؛ إذ عبد الرحمن أضعَفُ من محمَّد بن إسحاق.

وتعقَّب الحافظ ابنُ رجب البُخاريَّ بأنَّ ما ذَكَره من تقديم محمَّد بن إسحاق على عبد الرحمن بن إسحاق خلافُ ما عليه جمهورُ المحدِّثين، وقد قرَّر ذلك في الفتح بأبسط من ذلك[68].

وهنا ملحوظاتٌ على ما قاله الحافظ ابن رجب -رحمه الله- خاصةً في الفتح:

1. أنه نقَل قولَ الموثِّقين لعبد الرحمن بن إسحاق، ولم يَرْوِ تنْقُدَ المتكلِّمين فيه، فوقَعَ فيما رَمَى به البُخاري، فقد تكلَّم فيه: البُخاري نفْسه في غير القراءة، قال في التاريخ: (ربما وَهِمَ)، وقال أحمد قبلَ قوله: (صالحُ الحديث...، رَوَى عن أبي الزِّناد أحاديثَ مُنكَرةً، وكان يحيى لا يُعجِبه)، وكذا أبو حاتم والعجلي وابن عدي والدارقطني.[69]
2. أن قول بعض المحدِّثين ليس حُجَّة على غيرهم؛ فرأيُ البُخاري أن محمَّد بن إسحاق أقْوى من عبد الرحمن بن إسحاق، والبُخاري مجتهدٌ، والبُخاري لم يُضَعِّف عبدَ الرحمن بنَ إسحاق مطلقًا؛ لذلك نقَلَ عنه الترمذي أنه قال: (ثقةٌ)[70]، وإنما حال المقارنة عندَه تقدم محمَّد بن إسحاق على عبد الرحمن بن إسحاق.
3. شُهرة ابن إسحاق، ورواية الأكابر عنه على رأسهم الثَّوْري، وابن عُيَيْنة، وشُعْبة، وجرير بن حازم، وحمَّاد بن زيد، وابن سَلَمة، وشَريك، وغيرهم من شيوخه وأقرانه، وسَعَتُه في الرواية كلُّ ذلك من قرائن التقديم عند البُخاري[71]، مع عدم شُهرة عبد الرحمن في المدينة -وهو مَديني- وإخْراجه من المدينة، كل ذلك مما يَستدعي تقديمَ محمَّد بن إسحاق عليه.
4. أن خبرَ ابن إسحاق تقْوِّيه أخبارٌ أُخرى عند البُخاري، كأمر أبي هُرَيرةَ للمأموم بالقراءة خلفَ الإمام، ولو في الصلاة الجهريَّة.
5. ما ذَكَره أنَّ الذي أُنكِرَ على عبد الرحمن بن إسحاق القَدَرَ فقط ليس بوجيهٍ، بل قد استنكَرَ عليه جُملةً من الأحاديث ذَكَرَها البُخاري في القراءة والتاريخ، وابنُ عَدي في الكامل.
فتعقُّبُ ابن رجب للبخاري هنا ليس بوجيهٍ.

الحاشية الثانية عشرة: نقل البخاري عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله قولين يرى أنهما تصادم النصوص القطعية.
◄ الأولى: جعله الرضاع إلى حولين ونصف وهو مخالف لصريح الآية.
◄ الثانية: إباحته للخنزير البري، وجاءت العبارة فيه: (ويزعُم أنَّ خنزير[٧٢] البري[٧٣] لا بأسَ به.)

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب بتعليق ثم ضرَب عليه هو -فيما يظهَر- فقال (لعلَّه البحر)[74].

(61) القراءة خلف الإمام: (ص:36).
(62) ق: (25) وجه: (أ)
(63) الفتح ابن رجب (7/112).
(64) ونقلها في الجواهر والدرر للسخاوي (1/381).
(65) انظُر: الاستذكار ابن عبد البر (1/62)، والقراءة خلف الإمام للبيهقي (ص:220)، وفتح الباري ابن رجب (7/111)، ونيل الأوطار للشوكاني: (2/254).
(66) القراءة خلف الإمام: (ص:36).
(67) ق: (25) وجه: (ب)
(68) الفتح لابن رجب (7/112-114).
(69) انظُر الأقوال في تهذيب الكمال للمزي (16/519).
(70) العلل الكبير للترمذي (ص:178).
(71) انظر: تهذيب الكمال للمزي (24/410).
(72) كذا في الأصل الخطي، ورجعتُ إلى ثلاث نُسَخٍ خَطية أخرى وكلها مكتوبة بـ: (أل).
(73) القراءة خلف الإمام: (ص: 40).
(74) ق: (28) وجه: (ب)

• الدراسة: كان الإمام البُخاري في مَعرِض رَدِّه على المخالِف، وهم الحنفيَّة؛ حيث البُخاري اختار: بأنَّ مَن لم يُدرك القراءةَ مع الإمام قائمًا أنَّ تلك الركعة غير معتَدٍّ بها، ومَن ناظَرَ البُخاريَّ وصَفَ مَن اختارَ هذا القولَ بأنه: (ليس من أهل النظر والتحقيق)، فأخَذَ البُخاري بالرد عليه، مُبيِّنًا أنَّ مخالفَه قد أُثِرَ عنه ما خالَفَ فيه صريحَ نُصوص الكتاب والسُّنة والإجماع، ومما ذَكره من المسائل أن الحَصَمَ أباح الخنزيرَ البريَّ.

فعلَّق الحافظ ابن رجب بأن الخنزير الذي أباحَه لعلَّه البَحْري لا البري، وهذا التعقيبُ من الحافظ يُحتَمَل أنه استدراكٌ على النسخة الخطيَّة، ويُحتَمَل أنه استدراكٌ على البُخاري نفْسه، ثم ضرَب عليه ابنُ رجب، ولعلَّه إنما ضرَبَ لوُرود المسألة منقولةً عن المخالِف، فظهَرَ له بأنَّ ما استدرَكَه –سواءٌ على البُخاري أو النسخة الخطيَّة– خطأٌ.

ومسألةُ الخنزير البري قد نُقِلَت فيها الإباحةُ عن أبي حنيفة –رحمه الله– فقد أخرَج عبد الله في السُّنة عن أبي سَلَمة التَّبُوذَكي قال: حدَّثَني مَن سمِعَ هَمَّامًا، قال: (سُئلَ أبو حنيفةَ عن خنزيرٍ بَريٍّ قال: لا بأسَ بأكْلِه)[75]، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لعلَّتَين:

1. جهالة الراوي بين التَّبُوذَكي وهمَّام.
2. أن همَّامًا حدَّث بواقعة لم يَشهَدْها.

وأخرَج ابن حبَّان في المجروحين عن سُوَيْد بن سعيد قال: (جاء رجُلٌ إلى أبي حنيفة فقال: ما تقول فيمَن أكَلَ لحمَ الخنزير؟ فقال: لا شيءَ عليه)[76].

وإسنادُه صحيحٌ إلى سُوَيْد بن عبد العزيز، إلا أنَّ سُوَيْدًا ضعيفٌ، ولكن يُحتَمَل أن يكون هذا هو أصْل السؤال والجواب، فأخطأ مَن نقَل الخبرَ إلى أبي سَلَمة التَّبُوذَكي، وجوابُ الإمام أبي حنيفة هنا مُحتَمِل لا إشْكالَ كبير فيه؛ إذ يُحتَمَل أن يكون السؤال عن كفَّارة الأكْل من لحم الخنزير، ومَن أكَلَ منه فلا كفَّارةَ عليه، وهو مَحمَلٌ قويٌّ.

ومصادمةُ هذا القول – لو صح، ولم يصح– لِما عُلِمَ من الدين بالضرورة ظاهرٌ، ومدوَّنةُ الحنفيَّة ظاهرةٌ في تحريم ذلك، بل لا أعرِفُ –بعد البحث– أن الحنفيَّةَ نقَلوا عن الإمام أو أحدٍ من أصحابهم جوازَ أكْل لحم الخنزير، بل هُم يَمنَعون خنزير البحر، فضلًا عن خنزير البر[77].

الحاشية الثالثة عشرة: أورد البخاري خبر أبي بكرة رضي الله عنه حينما أراد إدراك النبي ﷺ في الصلاة وقال النبي ﷺ في آخره: «زادَكَ اللهُ حِرصًا، ولا تعُدْ، صَلِّ ما أدرَكْتَ، واقْضِ ما سُبِقْتَ»[78]. إلا أنه من طريق: عبد الله بن عيسى الخزاز.

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب بقوله: (الخزَّازُ تالفٌ)[79].

• الدراسة: كان البُخاري في سياق بيان: أنَّ ما فات المأمومَ من الصلاة معَ الإمام إنْ كان فرضًا لا بدَّ له أن يأتيَ به، وأن الإمام لا يتحمَّل فرضًا من فروض الصلاة عن المأموم، وأوردَ ما يدُلُّ عنده على ذلك من الأحاديث والآثار، وساق من ضِمنها حديثَ أبي بَكْرة في ركوعه خلفَ الصف، وأصلُ الحديث في الصحيح دونَ هذه الزيادة[80].

إلا أنَّ اللفظ الذي أورَدَه البُخاري هنا فيه زيادةٌ وهي قوله: (صَلِّ ما أدرَكْتَ واقْضِ ما سُبِقْتَ)، وهي موطِن الشاهد عنده، وهي مُفَسِّرة عندَه لما أُجْمِل من اللفظ الأول؛ إذ اللفظُ الذي أورَدَه في الصحيح يُفهَم منه إدْراكُ الركعة بإدْراك الركوع، ولولا ذلك لما كان حريصًا على الإدْراك.

وتعقَّبه الحافظ ابن رجب بأنَّ في إسناده: عبد الله بن عيسى أبا خلف الخزَّاز وهو تالفٌ، وهذا القول صحيحٌ، فهو ضعيفٌ عند الجميع، ولا يُعلَم له مُوَثِّقٌ، وأشار الذهبي إلى اتِّفاقهم على ضَعْفه[81].

والأقرَبُ أن البُخاري لم يأتِ به معتمِدًا عليه، وإنما أَتَى به في سياق حَشْد الأدلة الدالَّة على أنَّ ما فات المأمومَ وجَب عليه أن يأتيَ به؛ لذلك أطال في إيراد طرُق حديث أبي هُرَيْرةَ وغيره قبلَ إيراده لهذا الطريق.

الحاشية الربعة عشرة: أورد البخاري خبر ائتمام النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف، وأن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: «ثم رَكِبْنا فأدْرَكْنا الناسَ وقد أُقيمَت، فتقدَّمَ عبدُ الرحمن بنُ عَوْفٍ فصَلَّى بهم ركعةً وهُم في الثانية، فذهَبْتُ أُوذِنُه فنَهَاني، فصَلَّينا الرَكعةَ التي أدْرَكْنا، وقَضَيْنا الذي سُبِقْنا»[82].

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب تعليقًا، ثم ضرَبَ عليه هو –فيما يظهَر– وصحَّح فوقَ الكلمة في الصُّلب، والتعقيبُ هو: (صوابُه عن محمَّد، هو ابنُ سيرين عن عَمْرو بن وَهْب، والعجبُ كيف قُرِئَت على المِزِّي ولم يُنبِّه على ذلك)[83].

• الدراسة: كان البُخاري في سياق ذِكر الأدلة الموجِبة على المأموم أنْ يقْضيَ ما فاتَه من الفروض، فأورَدَ حديثَ المغيرة بن شُعْبة.

فتعقَّبَ الحافظ ابن رجب ما في النسخة –في الظاهر وليس المقصِد البُخاري– بأن صوابَ الإسناد هو: محمَّد عن عَمْرو بن وَهْب، ثم ضرَبَ على هذا التعقيب.

والظاهرُ أنَّ الحافظ قرَأها أوَّلًا: محمَّد بن عَمْرو بن وَهْب، فعلَّق مُصوِّبًا الإسنادَ، ثم تبيَّن له أنَّ ما في النسخة صحيحٌ موافقٌ للصواب، وأنه: محمَّد عن عَمْرو بن وَهْب، فلعلَّه اشتبَهَت عليه (عن) بـ: (بن)، ثم تبيَّن الصواب.

الحاشية الخامسة عشرة: أورد البخاري –مُعَلَّقاً– خبر زيد بن ثابت أنه ركع إلى غير القبلة وهو يريد إدراك الإمام في ركعته، وبين أن المخالفين له خالفوا زيد بن ثابت في عدم صحة ركعة من أدرك الإمام راكعاً إلا أنه ركع إلى غير القبلة ثم توجه إلى القبلة[84].

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب تعليقًا مشكِلًا بسبب عدم وضوح الخط، والقراءةُ الأقربُ أنها: (قد رواه الزُّهْري عن أ[بي] أُمامة، وقال فيه: أنَّ زيدًا بدأ استقبَلَ القِبلةَ وهذا أصحُّ)[85].

• الدراسة: ذَكَر البُخاري أثرًا في مسألة، وبيَّنَ أن المخالِفين له لا يقولون به، وأنَّ زَيد بن ثابت كبَّرَ إلى غير القِبْلة قِبلَ الصف.

(75) السُّنة لعبد الله بن أحمد (ص:177، رقم: 302).
(76) المجروحين لابن حبان (2/413).
(77) الأصل لمحمَّد بن الحسن (2/245)، والتجريد للقدوري (12/6089)، (12/6103)، والمبسوط للسرخسي (1/48).
(78) القراءة خلف الإمام: (ص:48).
(79) ق: (34) وجه: (ب)
(80) الصحيح للبخاري (1/156، رقم: 783).

(81) انظُر: تهذيب الكمال للمزي (15/416)، وتاريخ الإسلام: (4/1140)، وميزان الاعتدال للذهبي : (2/470)، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي: (8/111).
(82) القراءة خلف الإمام: (ص: 48).
(83) ق: (34) وجه: (ب)
(84) القراءة خلف الإمام: (ص: 58).
(85) ق: (44) وجه: (ب)، وقوله: [أبي] سقَطَت من التعليق، ولا يَستقيمُ النصُّ إلا بها.

وتعقَّبَه الحافظ ابن رجب بأنَّ هذا اللفظ خطأٌ، واللفظ الصواب ركع إلى القبلة[86]،

وقد بيَّنَ ذلك في الفتح فقال: (وهذه روايةٌ منكَرةٌ لا تَصِحُّ، وإنما رَكَعَ زيدٌ للقِبْلة...)، ثم أورَدَ اللفظ الآخَر من طريق الزُّهْري، ثم قال: (وهذه الرواية تدُل -أيضًا- على أنه كبَّر مستقبِلَ القِبلة، ولا يُمكِن غيرُ ذلك)[87]، وما قاله الحافظ ابن رجب صحيحٌ، فإنَّ أصحَّ الروايات عن زَيْد أنه اتَّجَه إلى القِبلة.

الحاشية السادسة عشرة: أورد البخاري[88] حديثاً من طريق أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ونصه: «أتقْرَؤونَ في صلاتِكم والإمامُ يقْرأُ؟» فسَكَتوا، فقالَها ثلاثَ مراتٍ، فقالَ قائلٌ أو قائلون: إنَّا لَنَفعَلُ، قال: «فلا تفْعَلوا، ولْيَقْرأْ أحدُكم بفاتحةِ الكتابِ في نَفْسِه»[89].

(86) هذا الأثر رواه عن زيد بن ثابت راويان:
الأول: أبو أُمامة بن سهل، واختُلِف عليه في رواية الحديث على ثلاثة أوجه:
الوجه الأول عن أبي أُمامة: مَن أثبَتَ أن زيدًا اتجه إلى غير القِبلة، رواه عن أبي أُمامة على هذا الوجه:
الأعرج، علَّقه البخاري عنه في القراءة خلف الإمام (ص:58، رقم: 150).
الوجه الثاني عن أبي أُمامة: مَن أثبَتَ أن زيدًا توجَّه للقِبلة، رواه عن أبي أُمامة على هذا الوجه:
الزُّهْري -في أحد الوجهين عنه- ورواه عن الزُّهري على هذا الوجه:
مَعْمَر، أخرجه عبد الرزاق: (3/16، رقم: 3496).
شُعَيب بن أبي حمزة، أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين: (4/162، رقم: 3003).
وتابع أبا أُمامة على هذا الوجه: خارجة بن زيد، أخرجه: الطحاوي في شرح معاني الآثار: (1/398، رقم: 2326).
الوجه الثالث عن أبي أُمامة: ليس فيه التصريح باستقبال القِبلة ولا نفيها، رواه عنه على هذا الوجه:
الزُّهري -في أحد الوجهين عنه- رواه عنه على هذا الوجه:
مالك: أخرجه في الموطأ (2/229، رقم: 569).
يونس بن يزيد، أخرجه: ابن وهب في الموطأ (2/99، رقم: 400).
ابن أبي ذئب، أخرجه: ابن وهب في الموطأ: (2/99، رقم: 400).
والوجه الثاني صحيح، وهو أرجح الأوجه لأمور:
ثقة الرواة عن الزُّهري.
متابعة خارجة بن زيد له.
الوجه الثالث لا يُخالف الوجه الثاني.
(87) الفتح لابن رجب (7/119-120).
(88) القراءة خلف الإمام: (ص: 61).
(89) هذا الحديث مداره على أبي قِلابة عبد الله بن زيد الجَرْمي، وقد رواه عنه راويان:
الراوي الأول: أيوب السَّخْتِياني، واختُلِف على أيوب فيه على أربعة أوجه:
الوجه الأول عن أيوب: فرواه عن أيوب عن أبي قِلابة عن أنس:
عُبَيد الله بن عَمْرو الرَّقي، أخرجه: البخاري في القراءة خلف الإمام (ص: 61، رقم: 156)، وأبو زُرْعة في الفوائد المعللة (15، رقم: 102)، وأبو يَعْلى في المسند (5/187، رقم: 2805)، وابن حبان في التقاسيم والأنواع (2/78، رقم: 952) و(3/19، رقم: 1855)، والطبراني في الأوسط (3/124، رقم: 2680)، والدارقطني في السنن (2/140، رقم: 1288) كلهم من طرق عن عبيد الله الرَّقي به.
إسماعيل بن عُلَية -في أحد الأوجه عنه- أخرجه: البيهقي في القراءة خلف الإمام: (74، رقم: 147) من طريق محمَّد بن الحسن من كتابه حدَّثنا سليمان الرَّقي به.
الوجه الثاني ورواه عن أيوب عن أبي قِلابة عن النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ مرسَلًا:
مَعْمَر، أخرجه عبد الرزاق (2/414، رقم: 2853).
إسماعيل بن عُلَية -في الوجه الثاني عنه- أخرجه أحمد عنه في العلل -رواية عبد الله- (2/408)، والبيهقي في السنن الكبير: (4/38، رقم: 2966) من طريق مؤمَّل، كلاهما -ابن حنبل ومؤمَّل- عن ابن عُلَية به.
ابن عُيَينة، أخرجه أبو زُرعة في الفوائد المعللة (ص:150، رقم: 120).
حماد بن زيد، أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام: (ص:74، رقم: 148).
حماد بن سلمة، أخرجه البيهقي في السنن الكبير: (4/38، رقم: 2965).
عبد الوارث بن سعيد، أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام: (75، رقم: 151).
الوجه الثالث عن أيوب: فرواه عن أيوب عن أبي قِلابة عن أبي هُرَيرة:
سلام أبو المنذر: أخرجه الدارقطني معلقًا (2/140، رقم: 1287).
الوجه الرابع عن أيوب: فرواه عن أيوب عن الأعرج عن أبي هُرَيرة:
الربيع بن بدر، أخرجه: الدارقطني (2/140، رقم: 1287)، والبيهقي في القراءة خلف الإمام (ص:75، رقم: 152).
الراوي الثاني: خالد الحذاء، وقد اختُلِف على خالد في روايته على وجهين وصلًا وإرسالًا:
الوجه الأول الموصول: عن خالد الحذَّاء عن أبي قِلابة عن محمَّد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، رواه عن خالد على هذا الوجه:=

• تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب بقوله: (ذِكْرُ أنسٍ [في] هذا الحديث خطأٌ متَّفَقٌ عليه، لكنَّ التعنُّتَ يَغلِبُ)[90].

• الدراسة: كان البُخاري في سياق ذِكر الأدلة الدالَّة على وجوب القراءة على المأموم، ولو كانت الصلاةُ جهريَّةً، وهذه الأدلَّة مُبيِّنة أن المأموم يقْرأ في نَفْسه ولا يَجْهَر؛ لذلك بوَّب عليها الإمام البُخاري بـ(باب: لا يجهر خلفَ الإمام بالقراءة)، ومفهومُ هذا الباب، أنه يقْرأ في السرِّ.

وتعقَّب الحافظ ابن رجب الإمامَ البُخاريَّ بأنَّ ذِكرَ الصحابي في هذا الحديث خطأٌ مشهورٌ متَّفَقٌ على كونه خطأً، وأن الذي حدَا بالبُخاري ليأتيَ بهذه الرواية التعَنُّتُ ضدَّ الخَصم.

وهذا القول من الحافظ ابن رجب عليه مَأْخَذان:

= الثوري، أخرجه: عبد الرزاق في المصنف (2/414، رقم: 2854)، ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (29/611، رقم: 18070)، و(38/465، رقم: 23481) عن عبد الله بن الوليد العدني، والبيهقي في السنن الكبير (4/37، رقم: 2963) من طريق إبراهيم بن أبي الليث، ثلاثتهم (عبد الرزاق والعدني وإبراهيم) عن الثوري عن خالد الحذَّاء به.
شعبة بن الحجاج -في أحد الوجهين عنه- أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام (ص:75، رقم: 155).
يزيد بن زُرَيع، أخرجه البيهقي في المعرفة (3/83، رقم: 3788).
بشر بن المفضَّل، أخرجه عنه الدارقطني معلقًا في العلل (12/238).
إسماعيل بن عُلَيَّة -في أحد الوجهين عنه- أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام معلقًا (ص:75، رقم: 155).
الوجه الثاني: المرسل: عن خالد الحذَّاء عن أبي قِلابة عن محمَّد بن أبي عائشة عن النبي ﷺ مرسلًا، رواه عن خالد على هذا الوجه:
إسماعيل بن عُلَيَّة، أخرجه أحمد في العلل -رواية عبد الله- (2/408).
شُعبة بن الحجاج -في الوجه الثاني عنه- أخرجه الدارقطني معلقًا في العلل (12/238).
خالد بن عبد الله، أخرجه الدارقطني معلقًا في العلل (12/238).
علي بن عاصم، أخرجه الدارقطني معلقًا في العلل (12/238).
الوجه الثالث المرسل عن أبي قِلابة دون ذِكر محمَّد بن أبي عائشة، رواه عن خالد على هذا الوجه:
هُشَيم، أخرجه الدارقطني عنه معلقًا في العلل (12/238).
وقد اختلف الحُفاظ في هذا الحديث في ترجيح الأوجه -بعد أن اتفقوا على أن مَن رواه من مسند أبي هُرَيرة أنه أخطأ- على أقوال:
• تصحيح الوجهين الموصولَين عن أبي قِلابة، فهو من مسند أنس، ومن مسند رجُل من أصحاب النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وهذا ما مشى عليه ابن حبَّان فقال -بعد أن أورد الوجهين-: (فالطريقان جميعًا محفوظان).
• تصحيح الإرسال مطلقًا عن أبي قِلابة، وكأنه الذي مال إليه ابن مَعين كما في الفوائد المعللة لأبي زُرعة الدمشقي: (ص:051، رقم: 301)، والدارقطني في العلل، وقال: (والمرسَلُ أصحُّ)، وكأنه ميل ابن القيم، كما ذهب إليه في تهذيب السنن: (1/612).
• تصحيح الوصل من رواية الحذَّاء عن أبي قِلابة بإبهام الصحابي -عن ابن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم-، وكأن هذا ميل أبي زُرْعة الدمشقي، وكذا البيهقي، فقد تكلم عليه في السنن وفي القراءة، وأصرح موضع ما ذَكَره في الخلافيات (2/024) فقال: (والصواب رواية أيوب عن أبي قِلابة مرسَلًا...، والصحيح أن أبا قِلابة إنما أخذه عن محمَّد بن أبي عائشة...)، وكذا في المعرفة (3/38)، وقال في السنن الكبير: (4/73) مُعلًّا رواية أيوب الموصولة: (وقد قيل: عن أبي قِلابة عن أنس بن مالك. وليس بمحفوظ)، وكأنه ترجيح البخاري في التاريخ: (1/702)؛ فقد أورده في ترجمة محمَّد بن أبي عائشة وقال: (ولا يصح أنس)، فصرَّح بإعلال الإسناد من طريق أنس، وذكَرَ رواية محمَّد بن أبي عائشة دون تعليل.
وكأن ابن عَدي أراد ترجيح الإرسال من طريق أيوب، إلَّا أن العبارة مُشكِلة، وسأنقُلُها كما هي في الكامل (4/512) (وهذا أخطأ فيه عُبَيْلة على أيوب فقال: عن الأعرج، عن أبي هُرَيرة. ورواه عُبَيد الله بن عَمْرو عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس، وهذا أيضًا خطأ على أيوب، أخطأ عليه عُبَيد الله بن عَمْرو.
والصواب ما رواه جماعةٌ عن أيوب، عن أبي قِلابة عن رجُل من أصحاب النبي ﷺ، والوجه الذي رَجَّحه لا أعلَم مَن ذَكَره قبلَه، ولعله أراد ترجيح رواية أيوب عن أبي قِلابة مرسَلًا.
تنبيه: أما رواية أبي هُرَيرة فقد أعلَّها كل الحُفاظ: الدارقطني، والبيهقي، وابن عَدي، والخطيب البغدادي، وغيرهم.
(90) ق: (45) وجه: (أ)، وحرف العطف: (في) ساقط لا يستقيم السياق دونه.

الأول: أنَّ البُخاري لا يُصحِّحُ الوصلَ؛ فقد صرَّحَ في التاريخ الكبير بأنه لا يصحُّ عن أنس[91]، وإنما أَتَى به هنا في الظاهر لأمرَين:

1. إلزام الخَصم، وذلك أنَّ ذِكْر أنسٍ زيادة ثقة، وهو عُبَيد الله بن عَمْرو الرَّقي، وزيادة الثقة عندَهم مقبولةٌ، فيلزَمُهم قَبولُها[92].

2. أن البُخاري إنما أوْرَدَها استشهادًا واعتضادًا لا اعتمادًا؛ فإنه لم يورِدْه وحدَه، إنما أوْرَدَه في سياق جُملة من الأحاديث والآثار.

الثاني: أن الاتفاقَ الذي ادَّعاه الحافظ ابن رجب منقوضٌ، بتصحيح ابن حبَّان لكلا الوجهَين عن أبي قِلابة، والمقامُ ليس مَقامَ التسليم بذلك، وإنما المقامُ لبيان عدم وجود الاتفاق المدَّعَى.

وقد ذكر الحافظ البَيْهَقي أن البخاري احتج بحديث أنس في ضمن كتابه القراءة خلف الإمام[93].

وهذا الكلام من البَيْهَقي يَحتمِلُ أمرَين:

- أن البُخاري احتجَّ به مفرَدًا، وهذا فيه ما فيه؛ لتصريح البُخاري بأنَّ ذِكرَ أنسٍ خطأٌ.
- أن يكون مُحتَجًّا به في الجملة، من باب حَشْد الأدلة الدالَّة على القول المختار، فهذا ليس ببعيدٍ من مقالة البَيْهَقي، وقد تكرَّرَ هذا القول من البَيْهَقي في نِسبة الاحتجاج للبُخاري في القراءة خلفَ الإمام.

الحاشية السابعة عشرة: أعلَّ البخاري رواية قتادة: (إذا قَرَأَ فأَنْصِتوا..)، بأن عامة أصحاب قتادة الثقات لم يذكروها، وذكر جماعة منهم: ابن أبي عروبة، والعوذي وغيرهم.[94]

- تعليق الحافظ ابن رجب: علَّق الحافظ ابن رجب هنا بتعليقٍ في بعضه إشكالٌ من جهة القراءة؛ لكونه في طرف النسخة، وأظهَرُ القراءات له هي: (يا للهِ العجبُ، كيف يخطُبُ رسولُ الله صلَّى اللهُ عليه [وسلَّمَ] فيُبيِّن [لأُمَّته] حُكمَ صلاة المأموم خلفَ إمامه كلها، حتى يأمُر بالتأمين خَلفَه، وما ليس بفرضٍ وبالتكبير، والتحميد، ولا يأمُر بالقراءة؟!

فما نقَلَ مسلمٌ عنه أنه أمَرَ بالقراءة خلفَ الإمام، بل اختَلَفوا هل أمَرَ بالإنصات أو لا؟ وحديثُ سُلَيمان التَّيمي خرَّجه مسلمٌ وصحَّحه أحمد، وكفى بذلك حُجَّة).[95]

- الدراسة: كان البُخاري في مَعرِض إعلال لفظة: (وإذا قَرَأَ فأَنْصِتوا)، وبيَّنَ أن عامَّةَ أصحاب قتادة الثقات لم يذكُروا هذه اللفظة.

وتعقَّب الحافظ ابن رجب مقالةَ البُخاري هذه بتعقُّبٍ خلاصتُه:

1. أن النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ علَّمَ أُمَّتَه أحكامَ صلاة المأموم خلفَ الإمام، ولم يأمُر في أي حديثٍ بوجوب القراءة خلفَ الإمام.

2. أن اللفظة التي أعلَّها البُخاري قد صحَّحها أحمد بن حنبل[96].

وهذا التعقُّبُ من الحافظ ابن رجب يُناقَش من ثلاثة أوجه:

الأول: أن البُخاري -رحمه الله- يرى أن الأدلةَ والآثارَ التي نقَلها كافيةٌ في الدَّلالة على وجوب القراءة خلفَ الإمام، وبعضها صريحٌ في ذلك، وقولُ ابن رجب (فما نقَل مسلمٌ) غريبٌ جدًّا، وحديث ابن أبي عائشة عن رجُل من أصحاب النبي ﷺ -المتقدِّم قريبًا- صريحٌ بالقراءة في الصلاة. ولو صحَّحْنا رواية: (وإذا قَرَأَ فأَنْصِتوا)؛ فإنَّ لها وجهًا للجَمْع بينها وبين الأحاديث الأخرى عند البُخاري، وقد صرَّح البُخاري بوجه الجَمْع عنده عَقِبَ الإعلال فقال: (ولو صحَّ لكان يُحتَمَل أن يكون سوى فاتحة الكتاب، وأن يَقْرأ فيما يسكُتُ الإمامُ، وأما في تَرْك فاتحة الكتاب فلم يتبيَّن في هذا الحديث)[97].

الثاني: أن تصحيحَ الإمام أحمد ليس بحُجَّة على الإمام البُخاري؛ فإن قول المجتهدين ليس بحُجَّة على بعضهم.

الثالث: أن الحافظ ابن رجب نفْسه قال كلامًا قريبًا مما قاله الإمام البُخاري، قال: (ولم يذكُر هذه اللفظةَ أحدٌ من أصحاب قتادة الحُفَّاظ)[98]، وهذا منه إشارةٌ إلى إعلال هذه اللفظة.

خاتمة:

خَلَص هذا البحث إلى جملة من النتائج:

1. كان نَفَسُ الحافظ ابن رجب في هذه التعليقات نَفَسَ المنتقِد.
2. لم يَسْلَم للحافظ ابن رجب من هذه التعليقات سوى تعليقَين.
3. عامَّةُ التعليقات التي استدرَكَ فيها ابن رجب على البُخاري للبخاري وجهٌ صحيحٌ، بل الغالب أن الصواب مع البُخاري.
4. اتَّسَمت هذه الحواشي بالتنوُّع، فمنها الحديثي في الرجال، ومنها في الاتصال والانقطاع، ومنها الفقهي.
5. قَسَا الحافظ ابن رجب في هذه التعليقات قسوةً مفرِطةً في بعض المواضع.
6. تتَّسقُ هذه التعليقات مع رأي الحافظ ابن رجب في فتح الباري.
7. ليس كل حديث أو أثر ذكره البخاري في الكتاب هو محل الاحتجاج عنده لذاته كما فهم الحافظ البيهقي فإن فهم الحافظ البيهقي يَحتَمِل معنيَين، الاحتجاج المفرَد، وهذا بعيدٌ؛ إذ بعضُه قد صرَّح هو بتعليله خارجَ الكتاب، أو الاحتجاج به في الشواهد، وهذا مُحتَمَل.

أهم التوصيات:

1. العِناية بالنُّسخ التي تَمَلَّكها العلماء؛ لِما فيها من حواشٍ نفيسةٍ.
2. الاهتمام بتجريد حواشي العُلماء من نُسَخهم التي تَمَلَّكوها.
3. يُمكِنُ استنباطُ مناهج عِلميَّة لكثيرٍ من العلماء من خلال هذه الحواشي.

الدعم المالي

يؤكد الباحثون أن هذا العمل العلمي لم يحصل على أي دعم مالي من أي جهة حكومية أو خاصة، وأنه تم إعداده وتمويله ذاتياً.

الإفصاح والتصريحات:

تضارب المصالح: ليس لدى المؤلفون أي مصالح مالية أو غير مالية ذات صلة للكشف عنها. المؤلفون يعلنون عن عدم وجود أي تضارب في المصالح.

الوصول المفتوح: هذه المقالة مرخصة بموجب ترخيص إسناد الإبداع التشاركي غير تجاري 4.0 الدولي(CC BY- NC 4.0) ، الذي يسمح بالاستخدام

(91) التاريخ الكبير للبخاري (1/207).

(92) انظُر: تيسير التحرير لأمير بادشاه (3/109)، وتقرير التحبير (2/293)، بشرط عدم العلم باتحاد المجلس.

(93) القراءة خلف الإمام للبخاري (ص:72، رقم: 140).

(94) القراءة خلف الإمام: (ص:62).

(95) ق: (47) وجه: (أ)، وما بيْن المعقوفتَين غيرُ ظاهرةٍ تمامًا.

(96) وقد نقل الأثرم ما يوحي بالتصحيح، انظُر: اختلاف العلماء للطحاوي -مختصر الجصاص- (1/206)، التجريد للقدوري: (2/512)، والتمهيد لابن عبد البر (11/34)، والفتاوى لابن تيميَّة (18/20).

(97) القراءة خلف الإمام (ص: 62، رقم: 163).

(98) شرح العلل (2/789).

والمشاركة والتعديل والتوزيع وإعادة الإنتاج بأي وسيلة أو تنسيق، طالما أنك تمنح الاعتماد المناسب للمؤلف (المؤلفين) الأصليين. والمصدر، قم بتوفير رابط لترخيص المشاع الإبداعي، ووضح ما إذا تم إجراء تغييرات. يتم تضمين الصور أو المواد الأخرى التابعة لجهات خارجية في هذه المقالة في ترخيص المشاع الإبداعي الخاص بالمقالة، إلا إذا تمت الإشارة إلى خلاف ذلك في جزء المواد. إذا لم يتم تضمين المادة في ترخيص المشاع الإبداعي الخاص بالمقال وكان الاستخدام المقصود غير مسموح به بموجب اللوائح القانونية أو يتجاوز الاستخدام المسموح به، فسوف تحتاج إلى الحصول على إذن مباشر من صاحب حقوق الطبع والنشر. لعرض نسخة من هذا الترخيص، قم بزيارة:
https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0

قائمة المصادر والمراجع

الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمَّد عطا، محمَّد علي معوض، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية – بيروت، 1421 هـ.

الأصل، أبو عبد الله محمَّد بن الحسن بن فرقد الشيباني، تحقيق ودراسة: د. محمَّد بوينوكالن، ط1، بيروت، دار ابن حزم، 1433 هـ.

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمَّد الأمين بن محمَّد المختار الجكني الشنقيطي ط5، الرياض، دار عطاءات العلم – بيروت، دار ابن حزم، 1441 هـ.

إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مُغْلَطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفين، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمَّد – أبو محمَّد أسامة بن إبراهيم، ط1، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1422 هـ، (م. د).

إنباء الغُمر بأبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: د. حسن حبشي، مصر، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1389 هـ، (د. ط).

الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمَّد حنيف، ط1، الرياض – السعودية، دار طيبة – الرياض، 1405هـ.

البناية شرح الهداية، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف ببدر الدين العيني تحقيق: أيمن صالح شعبان الحنفي، ط1، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، 1420 هـ.

تاريخ ابن حجي «حوادث ووفيات: 796 هـ - 815 هـ»، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حجي السعدي الحسباني الدمشقي، ضبط النص وعلَّق عليه: أبو يحيى عبد الله الكندري، ط1، بيروت – لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1424 هـ.

التاريخ الكبير، محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البُخاري، أبو عبد الله، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمَّد عبد المعيد خان، (ت. د ت. د).

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، ط1، بولاق، القاهرة، المطبعة الكبرى الأميرية، 1314 هـ.

التجريد، أبو الحسين أحمد بن محمَّد بن جعفر البغدادي القُدُوري، دراسة وتحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، ط2، القاهرة، دار السلام – القاهرة، 1427 هـ.

تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: محمَّد عوامة، ط1، سوريا، دار الرشيد، 1406 هـ.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمَّد عبد الكبير البكر، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387 هـ، (د. ط).

تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المِزّي، حققه وضبط نصه وعلَّق عليه: د. بشار عواد معروف، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، (ت. د).

تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، جماعة من المحققين، ط2، الرياض، دار عطاءات العلم بيروت، دار ابن حزم، 1440 هـ.

الثقات، محمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمَّد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، ط1، حيدر آباد الدكن الهند، دائرة المعارف العثمانية، 1393 هـ.

الجامع الصحيح، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق جماعة من العلماء، تركيا، دار الطباعة العامرة، بعناية: د. محمَّد زهير الناصر، دار طوق النجاة. (د. ط د. ت).

الجرح والتعديل، أبو محمَّد عبد الرحمن بن محمَّد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ط1، بحيدر آباد الدكن – الهند، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1271هـ.

الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، شمس الدين أبو الخير محمَّد بن عبد الرحمن بن محمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن محمَّد السخاوي، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، ط1، بيروت – لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، 1419 هـ.

الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المِبْرَد الحنبلي، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط1، الرياض، مكتبة العبيكان، 1421 هـ.

حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، محمَّد أمين، الشهير بابن عابدين، ط2، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1386 هـ.

الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق ودراسة: فريق البحث العلمي بشركة الروضة، بإشراف محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال، ط1، القاهرة – مصر، الروضة للنشر والتوزيع، 1436 هـ.

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمَّد بن محمَّد بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني الدكن – الهند، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد (د. ط).

ديوان الضعفاء والمتروكين، شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المحقق: حماد بن محمَّد الأنصاري، ط2، مكة، مكتبة النهضة الحديثة، 1387 هـ.

ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، محمَّد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي، المحقق: كمال يوسف الحوت، ط1، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، 1410 هـ.

الرد الوافر، محمَّد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمَّد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين، المحقق: زهير الشاويش، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، 1393 هـ.

السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، محمَّد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكي، حققه وقدَّم له وعلَّق عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد، عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط1، لبنان – بيروت، مؤسسة الرسالة، 1416 هـ.

السُّنة، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن حنبل الشيباني البغدادي، تحقيق: عادل آل حمدان، ط4، دار اللؤلؤة، 1441هـ، (م د).

سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلَّق عليه: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، ط1، بيروت – لبنان، مؤسسة الرسالة، 1424 هـ.

السنن الصغرى كتاب المجتبى، أحمد بن علي بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، المحقق: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار التأصيل، (د. م د ط. د ت).

السنن الصغير للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، كراتشي –باكستان: جامعة الدراسات الإسلامية، 1410 هـ.

السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، حققه وخرَّج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1421 هـ.

السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد ثالمحسن التركي، ط1، القاهرة، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، 1432 هـ.

سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ، (م. د).

شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ط1، – الزرقاء – الأردن، مكتبة المنار، 1407هـ.

شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمَّد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، حققه محمَّد زهري النجار – محمَّد سيد جاد الحق، ط1، عالم الكتب، 1414 هـ، (م. د).

صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمَّد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، المحقق: محمَّد علي سوڤمز، خالص آي دمير، ط1، بيروت، دار ابن حزم، 1433 هـ.

صحيح البُخاري، أبو عبد الله، محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البُخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، ط1، السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، اعتنى بها د. محمَّد زهير الناصر، 1422 هـ، بيروت، دار طوق النجاة.

علل الترمذي الكبير، محمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، ط1، بيروت، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، 1409 هـ.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، (م د. ن د. ط د. ت د).

العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: وصي الله بن محمَّد عباس، ط2، الرياض، دار الخاني، 1422 هـ.

العلل، أبو محمَّد عبد الرحمن بن محمَّد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط1، 1427 هـ، (ن د. م د. ت د).

فتح الباري بشرح صحيح البُخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ، (د ط).

فتح الباري شرح صحيح البُخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: مجموعة باحثين، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، 1417 هـ.

فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمَّد بن عبد الرحمن بن محمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن محمَّد السخاوي، المحقق: علي حسين علي، ط1، مصر، مكتبة السُّنة، 1424 هـ.

الفوائد المعللة: الجزء الأول والثاني من حديثه، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زُرعة الدمشقي الملقَّب بشيخ الشباب، المحقق: رجب بن عبد المقصود، ط1، الكويت، مكتبة الإمام الذهبي، 1423 هـ.

القراءة خلفَ الإمام، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، المحقق: محمَّد السعيد بن بسيوني زغلول، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1405 هـ.

الكاشف في معرفة مَن له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المحقق: محمَّد عوامة أحمد محمَّد نمر الخطيب، ط1، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، 1413 هـ.

الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: د. مازن السرساوي، ط1، دار الرشد، (م د. ت د).

المبسوط، محمَّد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمَّة السرَخسي، باشر تصحيحه: جمع من أفاضل العلماء، مصر، مطبعة السعادة، (د ط. د ت).

المجمع المؤسس للمعجم المفهرس مشيخة: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمَّد بن محمَّد بن علي بن أحمد الشهير بـ «ابن حجر العسقلاني»، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ط1، بيروت، دار المعرفة، (د ت).

المستدرك على الصحيحين، محمَّد بن عبد الله بن حمدويه الشهير بالحاكم، ويُعرَف بابن البيّع، أبو عبد الله، المحقق: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار التأصيل، (د ط. م د. ت د).

مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي، المحقق: حسين سليم أسد، ط1، دمشق، دار المأمون للتراث، 1404 هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون، ط1، مؤسسة الرسالة، 1421 هـ، (م د).

مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط1، بيروت – مؤسسة الرسالة – بيروت، 1405 هـ.

المصنف لابن أبي شيبة، عبد الله بن محمَّد بن إبراهيم بن أبي شيبة العبسي الكوفي أبو بكر، (م د. ن ط. د ط. ت د).

المصنَّف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المحقق: مركز البحوث وتقنية المعلومات – دار التأصيل، 1436هـ، (م د. ط د).

المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: 360 هـ)، المحقق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمَّد – أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، 1415 هـ، (د ط).

المعجم لابن المقرئ، أبو بكر محمَّد بن إبراهيم بن الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ، تحقيق: أبي عبد الحمن عادل بن سعد، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1419 هـ.

معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي - باكستان، ط1، دمشق – بيروت، دار قتيبة، حلب – دمشق، دار الوعي، المنصورة – القاهرة، دار الوفاء، 1412 هـ.

المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، إبراهيم بن محمَّد بن عبد الله بن محمَّد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، المحقق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط1، الرياض – السعودية، مكتبة الرشد، 1410 هـ.

موطأ ابن وهب الصغير، المحقق: أحمد بن محمَّد الأمين بن الحسين الشنقيطي، ومحمَّد الأمين بن الحسين الشنقيطي، ط1، المدينة المنورة، مكتبة جامع العلوم والحكم –، 1432 هـ.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمَّد البجاوي، ط1، بيروت – لبنان، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382 هـ، ط1، الرياض، دار طيبة، 1405 هـ.

النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1404 هـ.

نيل الأوطار، محمَّد بن علي بن محمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط1، مصر، دار الحديث، مصر، 1413هـ.

List of Sources and References:

Al-Istidhkar, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Asim Al-Nimri Al-Qurtubi, investigated by: Salem Muhammad Atta, Muhammad Ali Moawad, 1st, edition, Beirut, Darul-Kutubil-Ilmiyya - Beirut, 1421 AH.

Al-Asl, Abu Abdullah Muhammad bin Al-Hasan bin Farqad Al-Shai bani, investigation and study: Dr. Muhammad Buyukalan, bugu na daya, Beirut, Daru Ibn Hazm, 1433H.

Adwaa'ul-Bayan fi Idāhil-Qur'an bil-Qur'an, Muhammad Al-Amin ibn Muhammad Al-Mukhtar Al-Jakani Al-Shanqeeti, 5th edition, Riyadh, Daru Attaatil-Ilm - Beirut, Daru Ibn Hazm, 1441H.

Ikmalu Tahdheebil-Kamal fi Asma'il-Rijal, Ala'uddeen Mughalatay bin Qulaij bin Abdullah Al-Bakjari Al-Hanafin, ya inganta daga: Abu Abdul Rahman Adel bin Muhammad - Abu Muhammad Osama bin Ibrahim, 1st edition, Al-Farouq Al-Hadith ah, 1422 AH, (m d).

Inba,ul-Ghumur bi Abana'il-Umur, Abul-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar Al-Asqalani, mai bincike: Dr. Hassan Habashi, Egypt, Supreme Council for Islamic Affairs, 1389H, Lajnatu Ihya'il-Turath (d t).

Al-Awsat fil-Sunan, Wal-Ijma'i Wal-Ikhtilaf, Abu Bakr Muhammad bin Ibrahim bin Al-Mundhir Al-Naysaburi, Investigated by: Abu Hammad Saghir Ahmed bin Muhammad Hanif, 1st edition, Ri yadh - Saudi Arabia, Daru Taibah - Riyadh, 1405 AH.

Al-Binaa Sharh Al-Hidaya, author: Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Al-Hussein, Badruddeen Al-Aini, investigated by: Ayman Saleh Sha'aban Al-Hanafi, 1st edition, Beirut, Leba non, Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1420 AH.

Tareekhu Ibni Hajji "Hawadith wa wafiyyat: 796 AH - 815 AH", Shihabuddeen Abul-Abbas Ahmad bin Hajji Al-Sa'adi Al-Hasbani Al-Dimashqi, investigated by: Abu Yahya Abdullah Al-Kandari, 1st edition, Beirut - Lebanon, Daru Ibni Hazm for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, 1424 AH.

Hashiyatu Raddil-Muhtar, Alal-Durril-Mukhtar - Sharhu Tanweerl -Absar, Muhammad Amin, Ibn Abidin, 2nd edition, Egypt, Mustafa Al-Babi A-Halabi and Sons Library and Press Company, 1386 AH.

Al-Khilafiyyat Bainal-Imamain Al-Shafi'i Wa Abu Hanifa Wa Ash abih, Abu Bakr Ahmad bin Al-Hussein bin Ali Al-Bayhaqi, inves tigation and study: the scientific research team of Al-Rawda Company, under the supervision of Mahmoud bin Abdel Fattah Abu Shadha Al-Nahal, 1st edition, Cairo - Egypt, Al-Rawda Pub lishing and Distribution, 1436 AH.

Al-Durarul-Kaminah Fi A'yanil-Mi'atil-Thaminah, Shihabuddeen, Abul-Fadl, Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Ahmad, Ibnu Hajar Al-Asqalani, Deccan - India, Ottoman Ency clopedia in Hyderabad (ed.).

Diwanul-Du'afa'i Wal-Maturukeen, Shamsuddeen Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz Al-Dhahabi, ed ited by: Hammad bin Muhammad Al-Ansari, 2nd edition, Mecca, Al-Nahdatul-Hadithah Library, 1387 AH.

Dhailul-Taqyeed Fi Ruwatil-Sunani Wal-Masaneed, Muhammad bin Ahmed bin Ali, Taqiyyuddeen, Abul-Tayyib Al-Makki Al-Hasani Al-Fasi, investigated by: Kamal Yusuf Al-Hout, 1st edition, Beirut - Lebanon, Darul-Kutubil-Ilmiyyah, 1410 AH.

Al-Raddul-Wafir, Muhammad bin Abdullah (Abu Bakr) bin Muham mad bin Ahmed bin Mujahid Al-Qaisi Al-Dimashqi Al-Shafi'i, Shamsuddeen, Ibn Nasiriddeen, investigated by: Zuhair Al-Shaw ish, 1st edition, Beirut, Al-Maktabul-Islami, 1393 AH.

Al-Suhubul-Wabilah Ala Dhara'ihil-Hanabilah, Muhammad bin Ab dullah bin Humaid Al-Najdi, then Al-Makki, investigated and pre sented to him and commented on by: Bakr bin Abdullah Abu Zaid, Abdul Rahman bin Suleiman Al-Uthaymeen, 1st edition, Lebanon - Beirut, Al-Resala Foundation, 1416 AH.

Al-Sunnah, Abu Abdul Rahman Abdullah bin Ahmed bin Muham mad bin Hanbal Al-Shaybani Al-Baghdadi, investigated by: Adel Al Hamdan, 4th edition, Darul-Lulu'a, 1441 AH, (m.d).

Sunan Al-Daraqutni, Abul-Hasan Ali bin Omar bin Ahmed bin Mah di bin Masoud bin Al-Numan bin Dinar Al-Baghdadi Al-Dara qutni, investigated and its text corrected and commented on by: Shuaib Al-Arnaout, Hassan Abdel Moneim Shalabi, Ab del-Latif Harzallah, Ahmed Barhoum, 1st edition, Beirut - Leba non, Al-Resala Foundation, 1424 AH.

Al-Sunan Al-Sughra, Kitab Al-Mujtaba, Ahmad bin Ali bin Shuaib Abu Abdurrahman Al-Nasa'i, investigator: Center for Research and Information Technology, Darul-Taseer, (dr. d. d. t. d. t.).

Al-Sunanul-Saghir Al-Bayhaqi, Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Abu Bakr Al-Bayhaqi, investigated by: Abdul Muti Amin Qalaji, 1st edition, Karachi - Pakistan: University of Islamic Stud ies, 1410 AH.

Al-Sunanul-Kubra, Abu Abdurrahman Ahmad bin Shuaib Al-Nasa'i, investigated and its hadiths compiled by: Hassan Abdul Moneim Shalabi, supervised by: Shuaib Al-Arnaout, 1st edition, Beirut, Al-Resala Foundation, 1421 AH.

Al-Sunanul-Kabir, Abu Bakr Ahmad bin Al-Hussein bin Ali Al-Bayh aqi, investigated by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, 1st edition, Cairo, Hijr Center for Arab and Islamic Research and Studies, 1432 AH.

Al-Tarikhul-Kabir, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughi rah Al-Bukhari, Abu Abdullah, Department of Ottoman Encyclo pedias, Hyderabad - Deccan, printed under the supervision of: Muhammad Abdul Mu'id Khan, (d. t d.t).

Tabyeenul-Haqa'iq Sharhu Kanzil-Daqa'iq, Othman bin Ali Al-Zay la'iAl-Hanafi, 1st edition, Bulaq, Cairo, Al-Kubral-Amiriyya Press, 1314 AH.

Al-Tajreed, Abul-Hussein Ahmed bin Muhammad bin Jaafar Al-Baghdadi Al-Quduri, study and investigation: Center for Juris prudential and Economic Studies, 2nd edition, Cairo, Darul-Salam - Cairo, 1427 AH.

Taqribul-Tahtheeb, Abul-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar Al-Asqalani, investigated by: Muhammad Awa ma, 1st edition, Syria, Dar al-Rashid, 1406 AH.

Al-Tamheed Li ma Fil-Muwatta Minal-Ma'ani Wal-Asaneed, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Asim Al-Nimri Al-Qurtubi, investigated by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, Muhammad Abdul-Kabir Al-Bakr, Morocco, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, 1387 AH, (d. i).

Tahdheebul-Kamal fi Asma'il-Rijal, Jamaluddeen Abul-Hajjaj Yusuf Al-Mizzi, investigated and corrected its text, and commented on it: Dr. Bashar Awad Maarouf, 1st edition, Beirut, Al-Resala Foun dation, (ed. D).

Tahdhibu Sunani Abi Dawud Wa Idahu Wa Mushkilatih, Abu Ab dullah Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub Ibn Qayyimil-Jawzi yyah, Group of Researchers, 2nd edition, Riyadh, Dar Ata'atil-Ilm Beirut, Dar Ibn Hazm, 1440 AH.

Al-Thiqat, Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad ibn Hibban ibn Mu'adh ibn Ma'bad, Al-Tamimi, Abu Hatim, Al-Darimi, Al-Busti, printed with the support of: The Ministry of Education of the In dian High Government, under the supervision of: Dr. Muham mad Abdul Mu'id Khan, Director of the Uthmani Encyclopedia, 1st edition, Hyderabad. Deccan India, Ottoman Encyclopedia, 1393 AH.

Al-Jami'ul-Sahih, Abul-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj bin Muslim Al-Qushayri Al-Naysaburi, verified by a group of scholars, Tur key, Al-Ameera Printing House, supervision: Dr. Muhammad Zu hair Al-Nasser, Dar Touqil-Najat. (d.t.d.t).

Al-Jarhu Wal-Ta'deel, Abu Muhammad Abdirrahman bin Muham mad bin Idris bin Al-Mundhir Al-Tamimi, Al-Hanzali, Al-Razi Ibn Abi Hatim, 1st edition, Hyderabad Al-Dakkan - India, edition of the Council of the Ottoman Encyclopedia, Beirut, Dar Ihya'il-Tara thil-Arabi, 1271 AH.

Al-Jauharu Wal-Durar Fi Tarjamati Sheikhil-Islam Ibni Hajar, Sham suddeen Abul-Khair Muhammad ibn Abd al-Rahman ibn Mu hammad ibn Abi Bakr ibn Uthman ibn Muhammad al-Sakhawi, investigator: Ibrahim Bagis Abdul-Majid, 1st edition, Beirut - Lebanon, Dar Ibni Hazm for Printing, Publishing and Distribution. 1419 AH.

Al-Jawharul-Manaddid Fi Tabaqat Muta'akkhiri Ashabi Ahmad, Yusuf bin Hassan bin Ahmed bin Hassan bin Abdul Hadi al-Sali hi, Jamaluddeen, Ibnul-Mubarrad Al-Hanbali, investigated by: Dr. Abdul Rahman bin Suleiman Al-Uthameen, 1st edition, Riyadh, Obeikan Library, 1421 AH.

Al-Qira'atu Khalfal-Imam, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali Abu Bakr Al-Bayhaqi, investigated by: Muhammad Al-Saeed bin Bassiouni Zaghloul, 1st edition, Beirut, Darul-Kutubil-Ilmiyyah, 1405 AH.

Al-Kashef Fi Ma'rifati Man Lahu Riwayah Fil-kutubil-Sittah, Sham suddeen Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz Al-Dhahabi, investigated by: Muhammad Awama Ah mad Muhammad Nimr Al-Khatib, 1st edition, Jeddah, Darul-Qi bla for Islamic Culture - Qur'anic Sciences Foundation, 1413 AH.

Al-Kamil Fi Du'afa'il-Rijal, Abu Ahmad Abdullah bin Adi Al-Jurjani, investigated by: Dr. Mazen Al-Sarsawi, 1st edition, Darul-Rushd, (ed. T.d).

Al-Mabsut, Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl Shamsul-A'imah Al-Sarkhasi, started correcting it: A collection of the best schol ars, Egypt, Al-Sa'ada Press, (t.d.td.).

Al-Majam'ul-Muassis Lil-Mu'jamil-Mufaras: Shihabuddeen Ah mad bin Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Ali bin Ahmad, "Ibn Hajar Al-Asqalani", investigate by: Dr. Youssef Abdurrahman Al-Mar'ashli, 1st edition, Beirut, Darul-Ma'rifa, (ed. T).

Al-Mustadrak Alal-Sahihain, Muhammad bin Abdullah bin Hamda wayh, Al-Hakim, Ibnul-Bay', Abu Abdullah, investigator: Center for Research and Information Technology, Darul-Tafseer, (d.t.m.d.t.d).

Musnadu Abi Ya'la, Abu Ya'la Ahmad bin Ali bin Al-Muthanna bin Yahya bin Issa bin Hilal Al-Tamimi, Al-Mawsili, investigate by: Hussein Salim Asad, 1st edition, Damascus, Darul-Ma'mun for Heritage, 1404 AH.

Musnadul-Imam Ahmad bin Hanbal, Imam Ahmad ibn Hanbal, editor: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid, and others, 1st edi tion, Al-Resala Foundation, 1421 AH, (m.d).

Musnadul-Shamiyyin, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair al-Lakhmi al-Shami, Abul-Qasim Al-Tabarani, investigate by: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi, 1st edition, Beirut - Al-Resala Foundation - Beirut, 1405 AH.

Al-Musannaf Li Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Abi Shaybah Al-Absi Al-Kufi Abu Bakr, (md. nt. dt. td).

Al-Musannaf, Abdurrazzaq bin Hammam Al-San'ani, investigator: Center for Research and Information Technology - Darul-Taseer, 1436 AH, (ed.).

Al-Mu'jamul-Awsat, Abul-Qasim Suleiman bin Ahmad Al-Tabarani (d: 360 AH), investigated by: Abu Mu'iz Tariq bin Awadallah bin Muhammad - Abul-Fadl Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, Cairo, Darul-Haramain, 1415 AH, (ed.).

Al-Mu'jam Li Ibnil-Muqri', Abu Bakr Muhammad bin Ibrahim bin Al-Isbahani Al-Khazen, Ibnul-Muqri', investigated by: Abu Ab dul-Haman Adel bin Saad, 1st edition, Riyadh, Al-Rushd Library, 1419 AH.

Ma'rifatul-Sunani Wal-Athar, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali Abu Bakr Al-Bayhaqi, investigator: Abdul Muti Amin Qalaji, University of Islamic Studies, Karachi - Pakistan, 1st edition, Damascus - Beirut, Dar Qutayba, Aleppo - Damascus, Darul-Wa'i, Al-Man soura - Cairo, Darul-Wafa, 1412 AH.

Siyaru A'lamil-Nubala, Shamsuddeen Muhammad bin Ahmed bin Othman Al-Dhahabi, investigated by: a group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, 3rd edition, Al-Resala Foundation, 1405 AH, (M.D.).

Sharhu Ilalil-Tirmidhi, Zainuddeen Abdurrahman bin Ahmed bin Rajab bin Al-Hassan, Al-Salami, Al-Baghdadi, Al-Dimashqi, Al-Hanbali, investigated by: Dr. Hammam Abdul Rahim Saeed, 1st edition, - Al-Zarqa - Jordan, Al-Manar Library, 1407 AH.

Sharhu Ma'anil-Athar, Abu Jaafar Ahmad bin Muhammad bin Sala ma bin Abdul Malik bin Salama Al-Azdi Al-Hajri Al-Misri, Al-Taha wi, investigated by Muhammad Zuhri Al-Najjar - Muhammad Sayyid Jadul-Haqq, 1st edition, Alamul-Kutub, 1414 AH, (AD).

Sahih Ibn Hibban, Abu Hatim Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad Al-Tamimi Al-Busti, investigated by: Muhammad Ali Sonmez, Khalis Ay Demir, 1st edition, Beirut, Dar Ibn Hazm, 1433 AH.

Sahihul-Bukhari, Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Ibn Bardzbah Al-Bukhari Al-Ju'afi, investigated by: A Group of Scholars, 1st edition, Al-Sultaniyya, Al-Kubra Al-Amiri Press, supervised by Dr. Muhammad Zuhair Al-Nasser, 1422 AH, Beirut, Dar Touq Al-Najat.

Illalul-Tirmidhi Al-Kabir, Muhammad ibn Isa ibn Sura ibn Musa ibn al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Isa, ranked among the books of the mosque: Abu Talib Al-Qadi, investigator: Subhi Al-Samarrai, Abul-Maati al-Nouri, Mahmoud Khalil al-Saidi, 1st edition, Bei rut, Alamul-Kutub, library. Arab Renaissance, 1409 AH.

Al-Ilalul-Waridatu Fil-Ahadithil-Nabawiayyah, Abul-Hasan Ali bin Omar bin Ahmed bin Mahdi bin Masoud bin Al-Numan bin Dinar Al-Baghdadi Al-Daraqutni, investigated and graduated by: Mah fouz Al-Rahman Zainullah Al-Salafi, (m.d. n.d. t.d.td).

Al-Ilal Wa Ma'rifatul-Rijal, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaybani, investigated: Wasi Al lah bin Muhammad Abbas, 2nd edition, Riyadh, Dar Al-Khani, 1422 AH.

Al-Ilal, Abu Muhammad Abdurrahman bin Muhammad bin Idris bin Al-Mundhir Al-Tamimi, Al-Hanzali, Al-Razi Ibn Abi Hatim, in vestigated by a team of researchers under the supervision and care of Dr. Saad bin Abdullah Al-Hamid, and Dr. Khaled bin Ab dul-Rahman Al-Jarisi, 1st edition, 1427 AH, (n d m d t d).

Fathul-Bari bi Sharhi Sahihil-Bukhari, Ahmed bin Ali bin Hajar al-Asqalani. authenticated, and supervised by: Muhibuddeen Al-Khatib, Darul-Ma'rifa - Beirut, 1379 AH, (d. i.).

Fathul-Bari, Sharhu Sahihil-Bukhari, Zainuddeen Abdurrahman bin Ahmad bin Rajab bin Al-Hasan, Al-Salami, Al-Baghdadi, Al-Dimashqi, Al-Hanbali, investigated by: Researchers' Group, 1st edition, Medina, al-Ghuraba's Archaeological Library, 1417 AH.

Fathul-Mugheeth bi Sharhi Al-Alfiyyatil-Hadith by Al-Iraqi, Sham suddeen Abul-Khair Muhammad bin Abdul Rahman bin Muham mad bin Abi Bakr bin Othman bin Muhammad Al-Sakhawi, ed itor: Ali Hussein Ali, 1st edition, Egypt, Sunnah Library, 1424 AH.

Al-Fawa'idul-Mu'allalah, Parts one and two of his hadith, Abdu urrhman bin Amr bin Abdullah bin Safwan Al-Nasri, Abu Zur'ah Al-Dimashqi, Sheikh Al-Shabab, investigated by: Rajab bin Abdul Maqsoud, 1st edition, Kuwait, Imam Al-Dhahabi Library, 1423 AH.

Al-Maqsadul-Arshad Fi Dhikri Ashabil- Imam Ahmad, Ibrahim bin Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Muflih, Abu Ish aq, Burhanuddeen, investigator: Dr. Abdurrahman bin Suleiman Al-Othaimeen, 1st edition, Riyadh - Saudi Arabia, Al-Rushd Li brary, 1410 AH.

Muwatta IbnI Wahb Al-Saghir, investigated by: Ahmad bin Mu hammad Al-Amin bin Al-Hussein Al-Shanqeeti, and Muhammad Al-Amin bin Al-Hussein Al-Shanqeeti, 1st edition, Medina, Jami' Al-Ulum wal-Hikam Library -, 1432 AH.

Mizanul-I'tidal Fi Naqdil-Rijal, Shamsuddeen Abu Abdullah Mu hammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz Al-Dhahabi, inves tigated by: Ali Muhammad Al-Bajjawi, 1st edition, Beirut - Leba non, Darul-Ma'rifah for Printing and Publishing, 1382 AH, 1st edition, Riyadh, Dar Taibah, 1405 AH.

Al-Nukat Ala Kitabi Ibnil-Salah, Abul-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Mu hammad ibn Ahmad ibn Hajar Al-Asqalani, investigated by: Ra bee' ibn Hadi Umair Al-Madkhali, 1st edition, Deanship of Scien tific Research at the Islamic University, Medina, Kingdom of Sau di Arabia, 1404 AH.

Neilul-Awtar, Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Shawkani Al-Yamani, investigated by: Issamuddeen Al-Sabab ti, 1st edition, Egypt, Darul-Hadith, Egypt, 1413 AH.